

II. INTERNATIONAL BAGHDAD CONGRESS FOR HUMANITIES AND SOCIAL SCIENCES

مؤتمر بغداد الدولي الثاني للعلوم الاجتماعية والإنسانية

II. ULUSLARARASI BAĞDAT SOSYAL VE BEŞERİ BİLİMLER KONGRESİ



2026

Rimar Academy
Publishing House

مؤتمر بغداد الدولي الثاني للعلوم الاجتماعية والإنسانية

FULL TEXT BOOK

كتاب الوقائع

Tam Metin Kitabı

<u>Yayınevi:</u>	دار النشر:	Rimar Academy
<u>Editör:</u>	المحرر:	Dr. Osman TURK https://orcid.org/0000-0002-9379-6225
<u>Yayın Koordinatörü:</u>	تنسيق النشر:	AMIR MUAENI
<u>ISBN:</u>	نظام الترميز الدولي لترقيم الكتاب:	978-625-92439-1-7
<u>DOI :</u>	رقم معرف الكائن الرقمي:	http://dx.doi.org/10.47832/Baghdad.Congress2
<u>Baskı:</u>	تاريخ الطباعة:	07 / 04 / 2026
<u>kongre Tarihi:</u>	تاريخ المؤتمر:	18-19-20 / 12 / 2025
<u>Sayfalar:</u>	عدد الصفحات:	36
<u>URL:</u>	رابط النشر:	www.rimaracademy.com
<u>No Sertifikası Matbaa:</u>	رقم شهادة المطبعة:	47843

مقدمة

عُقد مؤتمر بغداد الدولي الثاني برعاية علمية من جامعة ماردين آر تكلو بالتعاون مع أكاديمية ريمار التركية، بتاريخ 18-19-20 كانون الأول -ديسمبر 2025 في مدينة بغداد. وهدف المؤتمر إلى تقديم رؤى وتصورات علمية جديدة تستجيب للحاجة الملحة التي فرضتها القضايا المستحدثة في المجتمع الإنساني المعاصر، وهذا لا يتحقق إلا في إطار علاقة تشابكية تفاعلية يقودها عقل الفريق البحثي الذي تحاول إدارة المؤتمر المساهمة في صناعته.

تم إعداد كتاب وقائع المؤتمر بهدف نقل الإنتاج العلمي إلى المستقبل كمساهمة مستدامة ومثرية.

تجاوز إجمالي عدد المشاركين في المؤتمر 35 باحث من الدول الآتية: (العراق -فلسطين -الجزائر) - حيث تم قبول 13 منهم بعد تقييم دقيق من قبل اللجنة العلمية للمؤتمر، وشارك 11 منهم حضورياً، في حين شارك اثنان عن بعد.

وقد تم قبول 3 أبحاث للنشر في كتاب الوقائع، وباقي الباحثين توجهوا للنشر في مجلة ijher. وأخيراً نتوجه بالشكر والامتنان لجميع الأكاديميين والباحثين على مساهماتهم القيمة في هذا المؤتمر.

رئيس التحرير

Dr. Osman TURK

الفهرس

The effectiveness of the interpreter: between selection, criticism, and preference

Huda khaled Hayawe

1

A Feminist Analysis of Hegemonic Masculinity of The Twentieth Century in The Pearl That Broke Its Shell and A House without Windows By Nadia Hashimi

Iman Saud Dhannoon

8

The Evolution of Womens Rights between Legal Texts and Practical Application

Esraa Dhafer Abdul Hamid Yacoub

22

فاعلية المفسر بين الاختيار والنقد والترجيح

The effectiveness of the interpreter: between selection, criticism, and preference

Huda khaled Hayawe ¹

© 2025 The Author(s). This open access article is distributed under a Creative Commons Attribution (CC-BY) 4.0 license.

Abstract:

The focus of the research revolves around the effectiveness of the interpreter, his efforts, activities, and motives that led him to write the interpretation. This effectiveness did not come except through the events and circumstances that the interpreter lived through. These fruitful efforts were born in the interpreter to write the interpretation, and its development came through these events, criticism of the views of other interpreters, and then his nomination for the strongest statement of evidence.

This study consists of three parts: the first requirement being the theoretical framework for the title of the research; the second requirement dealing with the reasons that prompted the interpreter to write this interpretation; and the third requirement dealing with exemplary applications in criticism; then the conclusion.

Keywords: *interpreter effectiveness, selection, criticism, and preference .*

ملخص

يدور محور البحث حول فاعلية المفسر أي جهوده ونشاطه ودوافعه التي دعتة إلى كتابة التفسير وهذه الفاعلية لم تأتي إلا من خلال أحداث وظروف عاشها المفسر فولدت فيه هذه الجهود المثمرة لكتابة التفسير وتطوره من خلال اختياره ونقده لآراء المفسرين ومن ثم ترجيحه للقول الأقوى دليلاً .

فخطة البحث اقتضت على أن تتكون من مقدمة و ثلاث مطالب ، فالمطلب الأول تناول الإطار النظري المفاهيمي لعنوان البحث ، والمطلب الثاني تناول الأسباب التي دعت المفسر إلى كتابة التفسير ، أما المطلب الثالث فتناول تطبيقات أنموذجية في النقد والترجيح عند المفسرين ، ثم الخاتمة .

الكلمات المفتاحية : فاعلية المفسر ، الاختيار ، النقد ، الترجيح.



<http://dx.doi.org/10.47832/Baghdad.Congress2-1>



¹ Dr. Open Educational College, Ministry of Education, Iraq huda.hayawe@gmail.com

المقدمة

يعد علم التفسير من أهم العلوم الإسلامية التي تعنى بفهم كلام الله - عز وجل واستنباط الأحكام العملية والمعاني منه، بما يوافق مقاصد الشريعة الغراء، ومع تطور مناهج التفسير، وتعدد المدارس التفسيرية برز دور المفسر بوصفه عقلا اجتهدا وفاعلا من خلال البحث في أقوال المفسرين ليختار الأقوال التفسيرية، ويحللها وينقدها ويرجح الأقوى والأصوب للحفاظ على تفسير آيات الله البينات من التيارات المنحرفة أو إدخال روايات كاذبة، فكان المؤسس لهذا اللون من التفسير هو المفسر يحيى بن سلام، ثم صار من بعده ابن جرير الطبري واشتهر به.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في الظروف التي عاشها المفسر، سواء كانت ظروفًا سياسية أو اجتماعية أو فكرية؛ مما دفع المفسر للدفاع عن آيات التفسير البينات، وكان له دورا فاعلا في التعامل مع الأقوال التفسيرية بين النقل المجرد والاختيار والنقد والترجيح .

أهمية البحث: يسלט الضوء على دور المفسر في نقد الأقوال التفسيرية وإبراز معايير الاختيار والترجيح في التفسير من خلال دراسة تطبيقية على نماذج مختارة من بعض المفسرين .

منهجية البحث: تعتمد منهجية البحث على المنهج الوصفي والتحليلي لمواقف المفسرين والمنهج الاستقرائي لاستخراج أمثلة من كتب التفسير.

خطة البحث: اقتضت خطة البحث أن تتكون من مقدمة وثلاث مطالب وخاتمة فالمطلب الأول، يتضمن الإطار النظري المفاهيمي والمطلب الثاني يتضمن الأسباب التي دعت المفسر إلى كتابة التفسير. أما المطلب الثالث، فيتضمن تطبيقات أنموذجية في النقد والترجيح عند المفسرين ثم الخاتمة. فاعلية المفسر بين الاختيار والنقد والترجيح.

المطلب الأول

الإطار النظري المفاهيمي

أولاً: مفهوم الفاعلية لغة: هو الفعلُ فعل الذي مشتقاته "فاعل" و"فَعَّال" والفاعلية مصدر صناعي يدل على وصف الفعل بالنشاط والإتقان⁽²⁾، وقد ورد في القرآن الكريم لفظ "فعال" في قوله تعالى { فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ } .⁽³⁾

الفاعلية إصلاحاً: تعني العمل على بلوغ أعلى درجات الإنجاز وتحقيق أفضل النتائج، ويوصف القادة بالفاعلية عندما ماتكون المخرجات النتائج التي يحصلون عليها أكثر واحسن من المدخلات .⁽⁴⁾

وقال مالك بن نبي في تعريفه للفاعلية بأنها: حركة الإنسان في صناعة التاريخ: قال (رحمه الله) " إذا تحرك الإنسان تحرك المجتمع والتاريخ، وإذا سكن سكن المجتمع والتاريخ، وهذا يضعني أمام مشكلة تتصف تحت عنوان الفاعلية⁽⁵⁾ .

ثانياً: أما مفهوم المفسر لغة : مازاد وضوحاً على النص على وجه لا يبقى فيه احتمال التخصيص إن كان عاما والتأويل إن كان خاصاً⁽⁶⁾ .

⁽²⁾ معجم الوسيط ، ابراهيم انيس - عبد الحليم منتصر ، مجمع اللغة العربية - مكتبة الشروق الدولية ، ط4 ، 2004 : 695 .

⁽³⁾ سورة البروج : اية رقم (16) .

⁽⁴⁾ التربية والتجديد وتنمية الفاعلية عند العربي المعاصر، ماجد عرسان الكيلاني، دار القلم للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة ، ط1، 1426هـ-2005م : 21 .

⁽⁵⁾ تأملات ، مالك بن نبي ، دار الفكر ، دمشق ، ط1، 1423هـ-2002 : 129 .

⁽⁶⁾ التعريفات الفقهية ، محمد عميم الاحسان المجددي البركتي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1، 1424هـ-2002م : 213 .

المفسر اصطلاحاً : من له أهلية تامة يعرف بها مراد الله تعالى بكلامه المتعبد بتلاوته ، قدر الطاقة ، وراض نفسه على مناهج المفسرين مع معرفته جملاً كثيرة من تفسير كتاب الله ، ومارس التفسير عملياً بتعليم أو تأليف)) . (7)

نستنتج من خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي للفاعلية والمفسر بأن فاعلية المفسر : هي جهود المفسر ونشاطه بالبحث عن المعنى العام في تفسير الآيات والسور القرآنية الكريمة لبلوغ أعلى الدرجات الإنجاز وتحقيق أفضل النتائج في تفسيرها .

الثالث: مفهوم الاختيار لغة : قال ابن فارس : " الخاء ، والداد ، أصله العطف والميل ، ثم يحمل عليه ، فالخبر خلاف الشر ، لأن كل احد يميل إليه وتعطف على صاحبه " . (8)

وقال الكفوي في الكليات: هو الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، كأن المختار ينظر إلى الطرفين ، ويميل إلى احدهما . (9)

وفي الاصطلاح : ترجيح الشيء ، وتخصيصه ، وتقديمه على غيره)) . (10)

رابعاً: النقد:

النقد في اللغة: قال ابن فارس : أصل يدل على إبراز شيء وبروزه. ومن الباب نقد الدراهم: وهو تمييزها والكشف عن حالها في جودتها أو زيفها أو غير ذلك . (11)

والناقد والنقاد : هو الذي يعرف الجيد والردىء منها . (12)

خامساً: الترجيح :

الترجيح : بالجيم في اللغة جعل الشيء راجحاً أي فاضلاً غالباً زائداً . ويطلق مجازاً على اعتقاد الرجحان . (13)

وتعريف آخر : هو اثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر . (14)

أما الترجيح اصطلاحاً : هو اختيار احد الدليلين بوجه معتبر وعبر بعضهم بزيادة وضوح في أحد الدليلين ، وبعضهم بالتقوية لأحد المتعارضين أو تغليب أحد المتقابلين¹⁵.

(7) قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية ، حسين بن علي بن حسين الحربي ، دار القاسم ، الرياض ، ط1 ، 1417هـ - 1996م : 33/1 .

(8) مقاييس اللغة : 232/1 ، مادة (خير) .

(9) الكليات ، الكفوي ، 62 .

(10) كشف اصطلاحات الفنون للنهائي : 119/1 .

(11) معجم مقاييس اللغة : 467/5 .

(12) المصدر نفسه : 467/5 .

(13) معجم التعريفات ، علي بن محمد السيد شريف الجرجاني (ت816هـ) ، دار الفضيلة ، القاهرة ، د. ج ، د.ت ، 51 .

(14) دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 2003 ، 1424م : 55-56 .

(15) التوقيف على مهمات التعاريف ، عبدالرؤوف بن المناوي ، ت. 952 ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط1 ، 1410هـ ، 1990م : 95 .

المطلب الثاني

الأسباب التي دعت المفسر إلى كتابة التفسير

تحدث أحداث واضطرابات في زمن معين تعطي دافع للمفسر بأن يكتب التفسير قد تكون أسباب سياسية أو اجتماعية أو فكرية ، ولعل أبرز الأحداث التي أثرت على خطة التفسير الذي كان يقوم على أساس جمع الأقوال وتتبع الروايات المختلفة ورصها جنبا إلى جنب دون تمحيص ولا تدقيق ، مما أدى إلى اشتغال الكتاب الواحد ، في الآية الواحدة على اخبار متخالفة ، وأثار متفاوتة الدرجات من حيث مظنة الثبوت لقوة الأسانيد وضعفها (16) ، وعلى إثر ذلك فإن التفسير عرف قبل هذه الفترة بكثير ، تسرب آفتين خطيرتين :

أحدهما: تتمثل في وضع روايات تفسيرية مكذوبة ، خاصة علي بن أبي طالب (عليه السلام) وعبدالله بن عباس (رضي الله عنهما) ، باعتبارهما رمزين كبيرين لفرقتين سيلستين عظيمتين في تاريخ الإسلام هما الشيعة والعباسيين . (17) وأما الثانية: فتكمن في ظهور الخلاف المذهبي ، فكل الفرق الإسلامية من شيعة وخوارج ومرجئة وجهمية ... كانت تعمل جاهدة على تأويل أي الذكر الحكيم وفق أصولها ، ونحلها الفكرية .. مما جعل التفسير عرضة لكثير من الآراء الدخيلة والتأويلات البعيدة . (18)

فهذه الاسباب ادت إلى ايجاد منهج جديد ينقد الاثار ويمحص الاخبار ويسير الاقوال " ليوضع منها ما يوضح على بساط الطرح والتزييف ، ويثبت منها ما يثبت على ويثبت منها يثبت على مدرجة الاعتماد والتحصيل) . (19) وكان ذلك دافعا كبيرا للمفسر الجليل يحيى بن سلام الذي كتب تفسيراً جليلاً من صميم آثار القرن الثاني ، ويعد مؤسس طريقة التفسير النقدي ، أو الاثري النظري التي صار عليها بعده ابن جرير الطبري واشتهر بها . (20) وأيضا الاسباب التي دعت إلى هذا التطور في كتابة التفسير ، ودفعت يحيى بن سلام إلى هذا التوسع حجما وكيفا يعود إلى أمرين اثنين هما:

الأمر الأول: كثرة الشيوخ الذين روى عنهم يحيى بن سلام ، وهذا الأمر، وإن لم ينفرد به ابن سلام ، فإن الابتعاد عن عصر نشأة التفسير قد يكون سببا في رغبة تسجيل مرويات السابقين خوفا عليها من التلاشي . (21) الأمر الثاني: وهو الاهم ، القاء التفسير بالقيروان ، وهي منطقة نائية ، اهلها بحاجة إلى المزيد من المعرفة بأسرار العربية عموما وبمعاني القرآني والتعمق بمعرفة اساليبه على وجه الخصوص ، كما أنهم بحاجة إلى الاطلاع على المرويات الحديثة لأن العصر بالقيروان كان عصر تأسيس للثقافة الاسلامية ، وعدد المحدثين بها زمن قدوم يحيى بن سلام اليها ، لم يكن كبيرا . (22)

يأتي بعد المفسر يحيى بن سلام الامام ابن جرير الطبري ت310هـ الذي عاش في فترة كانت مليئة بالاضطرابات السياسية ، من الانقلابات على الخلفاء ، وقتلهم وعزلهم ، واتسع نفوذ الأتراك ، فهي مرحلة ضعف الدولة العباسية ، وقد

¹⁶ ينظر: التفسير ورجاله ، محمد الفاضل . بن عاشور ، دار الكتب الشرفية ، تونس ، ط2 ، 1972م : 22 .

¹⁷ النقد والترجيح في التفسير القديم النشأة والتطور ، محمد اكيد ، د. ط ، د. ت : 8 .

¹⁸ المصدر نفسه : 8 .

¹⁹ التفسير ورجاله : 22 .

²⁰ المصدر نفسه : 28 .

²¹ تفسير يحيى بن سلام التميمي البصري ت:200 هـ ، تقديم د. هند شلبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1425 هـ -2004 : 16/1 .

²² المصدر نفسه : 16 .

عاصر الامام ابن جرير ثلاثة عشر خليفة من خلفاء بن العباس (23)، يظهر جليا كثرة الاضطرابات السياسية، وعدم استقرار الأمور في أكثر هذه الفترة، مع ما صاحب ذلك من حركات تمرد على الخلافة ودخولها في حروب معها، كحركة أحمد بن طولون في مصر والشام، وثورة الزنج، وحركة يعقوب الصفار في المشرق (24)، وكل ذلك له الأثر الكبير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي، فلقد مرت الدولة في بعض هذه الفترة بتدهور اقتصادي غير أن الامام الطبري لم يتأثر بهذا، إذ لم يكن يتطلع إلى عطايا الخلفاء وهداياهم، ولم يلج إلى بلاطهم لينال من اعطياتهم، بل كان يعيش عيشة العفاف فكان - رحمه الله - قانعا بما يبعثه اليه والده، وربما ركه له بعد موته من حصبة يسيره في بلده لقتال منها (25).

وكان للإمام ابن جرير جهود في محاربة بعض التيارات المنحرفة في عصره كمذهب الاعتزال، الذي تبناه المعتصم والوائق، ومن قبلها المأمون، وكذا الجهمية، والقدرية، والكرامية، وغيرها من الطوائف التي كانت موجودة في عصره، فكان للإمام الطبري تفاعله في كتبه التي طافحة بالردود على هؤلاء وغيرهم وفيها تقرير منهج أهل السنة والجماعة فيما خالفوا فيه، وكل هذا يوضح أثر الامام ابن جرير الطبري تفاعله مع عصره - رحمه الله (26).

المطلب الثالث

تطبيقات أنموذجية في النقد والترجيح عند المفسرين

أولاً: نماذج يحيى بن سلام في النقد والترجيح :

نقده في أقوال المفسرين :

في قوله عز وجل : **وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ** . (27)

قال يحيى: ((واللغو: الباطل وهو تفسير السدي، ويقال الكذب، وهو واحد، وهو الشرك)) . (28)

وفي قوله عز وجل: **﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّٰرِطِ لَنَٰكِبُونَ﴾** (29) قال يحيى: ((الجائرون في تفسير

قتادة، وقال الحسن تاركون له، وقال الكلبي معرضون عنه، قال يحيى: وهو واحد)) . (30)

ثانياً: ترجيحات الطبري في تفسيره:

جاء في تأويل قوله تعالى: **﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾** (31) من سورة البلد قال تعالى: **﴿ لَا أُفْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ * وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا**

الْبَلَدِ * وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ (32) نص الاختلاف: قوله **﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾** يقول تعالى ذكره: فأقسم بوالده وبولده الذي ولد . ثم

اختلف أهل التأويل في المعنى بذلك من الوالد وما ولد، فقال بعضهم: عني بالوالد: كل والد وما ولد: كل عاقر لم يلد .

وقال آخرون: عني بذلك: آدم وولده .

(23) ينظر: منهج الامام ابن جرير الطبري في الترجيح، د. حسين علي حربي، دار الجنادرية - الاردن - ط1، 1429 هـ، 2008 : 20 .

(24) المصدر نفسه : 22 .

(25) المصدر السابق : 22 .

(26) منهج الامام ابن جرير الطبري في الترجيح : 23 .

(27) سورة المؤمنون : آية 3 .

(28) تفسير يحيى بن سلام : 44 .

(29) سورة المؤمنون : آية 74 .

(30) تفسيره يحيى بن سلام : 47 .

(31) سورة البلد : آية 3 .

(32) سورة البلد : الآية (1-3) .

وقال آخرون: عني بذلك: ابراهيم وما ولد . (33)

رأي الطبري: والصواب من القول في ذلك: ما قاله الذين قالوا إن الله أقسم بكل والد وولده ، لأن الله عم كل والد وما ولد .

وغير جائز ان يخص ذلك إلا بحجة ، يجب التسليم لها من خبر، أو عقل، ولا خبر بخصوص ذلك ، ولا برهان يجب التسليم له بخصوصه ، فهو على عمومته كما عمه ((. (34)

ثالثا: ترجيحات ابن كثير في تفسيره :

جاء في تفسير قوله تعالى: **وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ** . (35)

قال ابن كثير: " ويحتمل أن يكون المراد إذا سار، أي: أقبل. وقد يقال: إن هذا أنسب؛ لأنه في مقابلة قوله: { **وَالْفَجْرِ** } فإن الفجر هو إقبال النهار وإدبار الله ، فإذا حمل قوله : (**وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ**) على إقباله كان قسما بإقبال الليل وإدبار النهار ، وبالعكس ، كقوله : (**وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ * وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ**) (36) ... (إه) (37) فحسن ابن كثير احد القولين فرجحه بدلالة سياق الآية وثنى الترجيح بآية أخرى . (38)

الخاتمة

في نهاية البحث نستنتج أن للمفسر له دافع وهدف نبيل في كتابة التفسير ومبني على أدلة وبراهين نقلية من القرآن والسنة المطهرة، وهذا الدافع نشأ نتيجة أسباب قد تكون سياسية أو اجتماعية أو فكرية، فكان لا بد من حافز ودافع مؤثر للحفاظ على تفسير آيات الله البيّنات من التيارات المنحرفة وإدخال روايات كاذبة، فكان المؤسس لهذا اللون من التفسير هو المفسر يحيى بن سلام، فقد برع في طريقة التفسير النقدي، أو الأثري النظري، ثم صار من بعده ابن جرير الطبري واشتهر بها. فقد طوره ابن جرير هذا التفسير إلى مراحل أكثر نضوجا وتوسعا في النقد والترجيح .

³³ () ترجيحات الطبري في جامع البيان من خلال تفسير العشر الاخير من القرآن ، حنان بنت نور مياہ سرکار، بحث رسالة ماجستير ، جامعة المدينة العالمية – دولة ماليزيا ، 1436هـ-2015: 111 .

³⁴ () المصدر نفسه : 112 .

³⁵ () سورة الفجر: آية 4 .

³⁶ () سورة التكوير : الآية 17-18 .

³⁷ () تفسير القرآن العظيم : ابي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير ت : 774- هـ ، تحقيق ساي محمد سلامة ، دار طيبة – الرياض – ط2 ، 1420 هـ – 1999 م : 8 / 393 – 394 .

³⁸ () ترجيحات ابن كثير في تفسيره جزء عم : محمد نصر بن قمر الدين ، بحث رسالة ماجستير، كلية العلوم الاسلامية – قسم التفسير وعلوم القرآن ، دولة ماليزيا ، 1432هـ ، 2011 : 19 .

المصادر والمراجع :

القرآن الكريم

تأملات مالك بن نبي، دار الفكر، دمشق، ط 1، 1423هـ - 2002.

التربية والتجديد وتنمية الفاعلية عند العربي المعاصر، ماجد عرسان الكيلاني، دار القلم للنشر، الإمارات العربية المتحدة، ط 1، 1426هـ، 2005.

التوقيف على مهمات التعاريف، عبدالرؤوف بن المناوي، ت. 952، عالم الكتب، القاهرة، ط 1، 1410هـ، 1990م: 95. ترجيحات ابن كثير في تفسيره جزء عم، محمد نصر بن قمر الدين، بحث رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، قسم علوم القرآن، دولة ماليزيا، 1432هـ - 2011م.

ترجيحات الطبري في جامع البيان من خلال تفسير العشر الأخير من القرآن، حنان بنت نور مياہ سرکار، بحث رسالة ماجستير، جامعة المدينة العالمية – دولة ماليزيا، 1436هـ - 2015م.

التعريفات الفقهية، السيد محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1424هـ - 2003م. تفسير القرآن العظيم، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ت 774هـ – تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طبية الرياض، ط 2، 1420هـ – 1999م.

التفسير ورجاله، محمد الفاضل بن عاشور، دار الكتب الشرقية، تونس، ط 2، 1972م.

تفسير يحيى بن سلام التميمي البصري ت: 200هـ، تقديم د. هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1425هـ - 2004م.

قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، حسين بن علي بن حسين الحربي، دار القاسم، الرياض، ط 1، 1417هـ - 1996: 33/1.

كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهاوني، مكتبة لبنان، بيروت، 1996.

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي ت 1094هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط 2، 1419هـ - 1998.

معجم الوسيط، إبراهيم أنيس – عبد الحلیم منتصر، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط 4، 2004.

مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ، 1979م.

منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح، د. حسين علي حربي، دار الجنادرية، الأردن، ط 1، 1429هـ - 2008م.

النقد والترجيح في التفسير القديم النشأة والتطور، محمد اكيح، د. ط.

*A Feminist Analysis of Hegemonic Masculinity of The Twentieth Century in
The Pearl That Broke Its Shell and A House without Windows By Nadia Hashimi*

Iman Saud Dhannoon ¹



© 2025 The Author(s). This open access article is distributed under a Creative Commons Attribution (CC-BY) 4.0 license.



Abstract:

It is axiomatically known that the history of Afghanistan is the most complicated in the world. Challenges have been appeared in political, social, and religious systems. Women resistance and marginalization during Taliban authority is the most traumatic age on the side of Afghan women. Nadia Hashimi, an Afghan American writer, has explored the suffering of women under the authority of men in most of her works. The paper deals with two novels by Hashimi: *The Pearl that Broke Its Shell* and *A House without Windows*. The selected novels are analyzed through extrinsic approach focusing on hegemonic masculinity which is not found in a previous research. The paper aims at investigating the features of resistance limited to two main traits; marginalization and subordination, and silence and violence against Afghan women in the selected novels in the light of postcolonial feminism, exploring the relationship between hegemonic masculinity and the idea of patriarchy, and analyzing the strategies of resistance and recovery in the selected novels. The focus of the paper is how oppressed women in the third world countries adapt with patriarchal surrounding. Ultimately, The study has found out that subordination and violence cause harm to both men and women and the society at large because all is put in and inferior position.

Key Words: *Feminism, Hegemonic Masculinity, Marginalization, Patriarchal, Oppressed, Resistance.*



<http://dx.doi.org/10.47832/Baghdad.Congress2-2>



¹ Researcher. Faculty of Medicine, University of Tikrit, Iraq emansuod@gmail.com

1- Introduction

Recently, as a southern Asian state, the country of Afghanistan has undergone multi changes of leaderships and ideologies. On one hand, the struggle between the British and Russian empires for power, which is known as *The Great Game*. On the other hand, the appearance of Mujahedeen and Taliban. Therefore, the victimized part of those two atrocities is women. Feminism has been the most significant reaction against oppression and resistance.

Feminism has been culminated in a number of social and cultural texts as a global theory and necessary outcome of the instituted patriarchal systems. It becomes necessary to employ the term 'third world countries or states', not in the derogatory projections but in the conceptualization of most less developed countries economically, socially, and other considerations such as being postcolonial states.

Masculinity, according to Brooks, is "the set of social practices and cultural representations associated with being a man" (Brooks 1). In other words, the term masculinity can be seen in its wide sense as a set of norms and practices of behavior linked to manhood and stimulates man to act in society. These norms are identified by culture. Thus, the term is rather cultural than any other aspects of life. 'Hegemonic masculinity' is a term that has been a point of discussion among critics. There has been much debate in defining it. According to Terry Kupers, the term means a "set of socially regressive male traits that serve to foster domination, the subordination of women, homophobia, and wanton violence" (Terry 714). In this way we can say that hegemonic masculinity refers to the behaviors that are harmful, strict, and destructive. Also, the definition can be interpreted as something most likely to happen in any culture which follows a patriarchy discipline. The term is further use to describes the institutionalized discipline of male hegemony. The masculine system is featured by hierarchy and practice in which men dominate, oppress, and exploit women. The notions of masculinity and hegemonic masculinity has been referred to by writers in their works to display the lives of oppressed women under the full control by men.

Nadia Hashimi is one of those who glorified the status of women in Afghanistan as a reaction to reality. Hashimi is an Afghan woman novelist immigrated to America and composed her famous novels such as *The Pearl that Broke Its Shell* and *A House without Windows*, novels that got success and fame in one time. Both deals with stories about two oppressed women who endure struggle in life to overcome oppression in the male dominated society. In the first novel, Rahima and her grandma, Shekiba, live in Afghanistan and endure all types of oppression throughout a century, they are real victims to society.

In the second novel, *A House without Windows* which is about imprisoned Afghan women who prefers Chil Mahtab, a prison, rather than their houses. They feel with freedom in prison and can express themselves more than living with their husbands and fathers. The following background is provided dealing with fundamental ideas of the research, including women issues from the perspective of the postcolonial feminism.

Methodology

The research focuses mainly on the model of postcolonial feminism promoted by Chandra Mohanty. In Mohanty's famous publication titled 'Under Western Eyes: Feminist Scholarship and Colonial Discourses'. Mohanty (339) argued that the discussion of feminism, mainly from the perspective of Post-Colonial feminism, should embrace a "Historical heterogeneities in women's lives in the Third world, creating a composite Third World woman's identity" (Mohanty 217). Mohanty (349) further put up the following argument that situates the direction of the study. The following excerpt is culled from Mohanty's *Under Western Eyes: Feminist Scholarship and Colonial Discourses*.

The first principle I focus on concerns the strategic location or situation of the category "women" vis-a-vis the analysis context. The assumption of women as an already constituted, coherent group with identical interests and desires, regardless of class, ethnic or racial location, or contradictions, implies a notion of gender or sexual difference or even patriarchy (as male dominance-men as a correspondingly coherent group) which can be applied universally and cross-culturally. The context of analysis can be anything from kinship structures and labour organization to media representations. The second principle consists in the uncritical use of particular methodologies in providing "proof" of universality and cross-cultural validity (Mohanty 349).

The implication of this model, mainly to this study, is the need to understudy the nature of oppression of women and resistance. It is an attempt to avoid pursuing an analysis that seemingly promotes a homogeneous system of violence against women, whereas there are peculiarities. The approach takes the feministic study away from the dominating western literature. According to Mohanty (341), the approach of the west to feminism pursues a Homogeneous conception of the subjugation and marginalization of women which provides the picture of "average third-world woman,". Some other researchers in postcolonial feminism have considered the projection of third world women from the perspective of 'helplessness' as another form of violence against women' (Freedman, 110; Tolan, 98). However, Mohanty (345) had argued that the notion of the "Most women in the Third World have "basically cut-off lives because of their gender (sexually confined) and because they are "third world" (dumb, impoverished, illiterate) and "traditionally linked" to their homes and their families.

As such, Mohanty's method promotes the need to understudy the violence against women directly from the location of the women, making such a feminist approach a more heterogeneous and subjective process rather than what has been dominantly promoted by western literature. The model of postcolonial feminism promoted by Mohanty is adopted in this study as it provides methodological tools for the analysis of resistance against the male-dominated community.

From the dimension through which the progenitor of the theory developed it, many researchers have adopted it and also modified it to encompass various aspects of marginalization, subordination, silence and violence, and social ills perpetrated against women. The stratification of the society on the premise of gender and economic power has

resulted in arrays of trauma experiences, mainly among women. These practices are far beyond the literature on patriarchal systems and procedures (May 15).

As postulated by Davis et al. (20), all factors such as class, gender, race and cultural dominance operate in groups instead of separation. The researchers that have adopted the principles and methods of the Intersectionality in the analysis of trauma and marginalization seem to have abandoned the old approach of exploring oppression, which regarded the many identity categories as distinct entities but found them overlapping. Many discussions on this idea have given rise to many intersectionality models such as the additive, multiplicative and interrelated models' (Crenshaw, 1242). Therefore, there is the need to rethink of what has dominated Western literature. This approach is a dimension that attempts to reconceptualize marginalization through a shift from the conventional paradigm in the study of oppressed women.

Background

Afghanistan, as one of the colonized countries, has witnessed many kinds of oppression and resistance on the side of women. For instance, rights lost, hidden voices, dehumanization, marginalization, and others are features characterize the life of women for ages.

It is regarded that women need to embrace traditional ways of protection, both in terms of their image as human beings and their socio-economic-political affiliation, and patriarchal practices exist in cultures. As Tolan (109) stated, the continuous violence and unchecked oppression of women usually occur under the guise of culture and tradition in society. It has caused the advocates to insist on conserving their religious or cultural legacy, even when such practices have lowered the value and perceptual projection of the position of women.

Patriarchal societies notably are found in the third world or postcolonial nations. Men rule the roost, and women are culturally obligated to obey and submit. Those women are nothing more than a reflection of what society has told them for as long as patriarchy exists. Culture makes woman suffer and repress. Social and cultural practices significantly influence a woman's life (Ansari 67). It is incredible how depleting and inhuman treatments and socially approved violence against women, mainly in the postcolonial countries, are quickly passed as the need to preserve the societal culture.

There is no doubt that different cultural customs and traditional practices are evident across regions and nations of the world. In western countries, the projection and situation of women are considerably better than what is apparent in postcolonial or Third-World countries. Due to the persistent patriarchal culture, nations like Afghanistan and India seem to be among the most challenging environment for women to live. Researchers have investigated the horrible and unrestrained violence against women in Afghanistan. For example, specific literary works have also portrayed the oppressed Afghanistan women experience. The accounts of persecuted women are abundant in Afghanistan. "Male dominance and ignorance, starved widows and forced teenage girls to marry, and high maternal mortality rates have turned the female population of Afghanistan into the stereotyped victims of male dominance as well as a lack of education for the burning of girls'

schools and a restricted ability to move about." (40). Murray further claims that the primary victims of all struggles in the country are Afghan women.

Despite the wide application of the feminist theory in the analysis of marginalization and resistance, and other effects of hostile actions against women, many researchers have argued that it is difficult to pinpoint the historical processes that culminated in the development of the feminist theory. The historical roots of feminism, in the words of Nandi (25), 'are much harder to pin down as a result of the evidence of studies that have unveiled core issues in feminism, patriarchal analysis and discrimination based on race and gender. It is to describe the intricacies of the oppression and trauma experienced by black feminists and other women of color.' (Nandi18).

In the most straightforward interpretation of feminism, it remains a shift in the convention, which needs an investigation into 'how many systems of oppression, including gender, race, class, sexuality, culture, history, public policy, and so on, impact a person concurrently and at any specific instant in time.' (Grabham16). In addition, the strategy mainly focuses on marginalization within the hierarchies of social institutions 'to highlight the real capacities that a person has for choice and agency vs the access that privileged individuals are granted' (Dill and Zambrana 2011).

Considering these inhuman acts against women, and resulting marginalization, this research highlights the silence concept intersecting with violence, subordination, and marginalization. These interlocking concepts are primarily built on the trauma of women, and the emanating concerns about their identity will show how the experiences of Afghan women are interwoven inside this matrix where they are exploited and degraded emotionally. The adventures of various documented cultures will be analyzed in this research to account for how silence is interwoven with different types of oppression.

There is another aspect of the study that is significant. This is the analysis of the tool of resistance. It is an important observation that women in countries like Afghanistan have developed varying tools in their bid to resist violence against them, inhumane practices perpetrated by their male counterparts under the guise of culture, social, religious or political acceptance, the subaltern and how these acts cumulatively amount to insidious trauma. There are various tools for resistance as employed by the women; however, this research considers the framework of postcolonial feminism, focusing on the dimension charted by contemporary postcolonial feminist scholars. The research is built upon the action of the protagonist characters in the two selected texts by Hashimi.

Postcolonial feminism, on the other hand, is an essential instrument to achieve justice for women. The primary argument is that women from the third world or postcolonial countries have peculiar experiences that cannot be detailed in western feminism literature. Mohanty (336) insisted that Western feminism's homogenizing tendencies remain a target of postcolonial feminist criticism. Postcolonial feminism sheds light on the universality of women's concerns.

The postcolonial feminist aims to improve the lives of women of postcolonial origins by examining their uniqueness and providing them with context-based tools for resistance. Rather than despise differences, the theorists envision a future where they are celebrated and encouraged to flourish, free from the hierarchical institutions of class. They believe that postcolonial feminists advocate for the subordination of women's rights to social, cultural or economic structures across the globe. They want the world to be liberated. "The indigenization of both form and substance is encouraged by postcolonial feminism", a postcolonial effort that isn't limited to a postcolonial perspective on the past (Mohanty 339).

Nadia Hashimi, an Afghan American author, has been the subject of several academic investigations on the treatment of women in several of her works. Studies about her works explore women's struggle against patriarchal societies, adopting the concept of radical feminism. For example, Anwesa, in an essay entitled "**At the Crossroads of Central Asia: Analyzing the Varied Aspects of Afghan Society and Its Representation in Khaled Hosseini's *The Kite Runner* and Nadia Hashimi's *When The Moon Is Low***", studied the issues of the patriarchal system in Afghanistan within the era of modern ages. Anwesa analyzed different directions of the Afghan community mainly from the perspective of literary representations.

However, the research will strive to investigate novels from another perspective. It will analyze the novels through the lens of postcolonial feminism focusing on hegemonic masculinity as it is displayed in the chosen novels hardly studied previously. Thus, the research will argue masculinity traits that are discussed as destructive to the Afghan society as a whole. There are so many hegemonic masculinity traits in society; However, the analysis will be limited to those which are mostly found in the selected texts. Marginalization and subordination, silence and violence will be discussed according *The Pearl that Broke Its Shell* and *A House without Windows*.

Marginalization and Subordination

In literature, attempts have been made to state the exact meaning of the concept of marginalization and subordination, the extent to which the practice amount of traumatic situation occurs. Both terms refer to the features of hegemonic masculinity which is entrusted in society. Both means an impression rooted from men's view to women that makes men feel as having inferiority to women. The inequality between men and women in society due to certain beliefs results in an injustice system. Sons are usually seen as symbols of pride and blessings to families whereas women are looked at as burden to parents. In the selected texts of the study several times the preference of men over women is repeated. For instance, the following quotation which is taken from *The Pearl that Broke Its Shell*, conveys the idea: "If I had a son this would not happening! Goddamn it! Why do we have a house full of girls! Not one, not two-but five of them, he would yell. Madar-jan would busy herself with housework, feeling the weight of disappointment on her shoulders" (Hashimi 5). The lines are delivered by Rahima's father when he express his disappointment for having no son. Traditionally, in a patriarchal society, especially, having no son in a family is a sign of shame because, as they

believe, the son carries out the name of his father and the father feels honorable. On the other side, the daughter represents dishonor to her father. This hegemony means immortalization of masculinity in the society of Afghanistan and some other countries of the third world.

Learning in a patriarchal society is given to men so as to find jobs for the future. Women, on the contrary, are deprived of the opportunity to learn or marry. They are marginalized, subordinated and forced to marry out of their choice because they are dependent to men to earn their lives. Therefore, when a woman comes to her husband's house, she is in a subordinate position. One factor that makes the parents force daughters to marry is poverty. Families are not able to earn the lives of all members. In most of Hashimi's works, characters are presented as descended from poor families of a low economic level. Another traditional belief due to force women to marry from a very young age, is that the view of society of being not married. The father expresses his worry about society when his daughter grew older, saying: "All of a sudden he got quiet then he started pacing the floor, saying his house was full of young women and that wasn't right. Don't you know what people say? They say it's not right to keep a daughter in your home (Hashimi 105). Fathers think of themselves that they control oppression on their daughters. The decision making is only from the side of men excluding the opinion of women.

In *A House without Windows*, the protagonist, Zeba, is portrayed as she is obliged to marry at the age of thirteen and she couldn't refuse though the husband is as old as her father. The father thinks that the husband will financially help the family which is economically weak. Hashimi has emphasized the idea that men are usually of a high hierarchy in society and not obeying the opinion of women even in marriage saying that "men could do what they want with women. There would be no stopping what Padar had set in motion" (123). Although marriage proposals have been refused by daughters for certain reasons, there is no change of ideas for fathers. Consequently, families think that boys have a brighter future than girls, they support boys rather than girls, and privilege is given to boys compared to girls. The following quotation illustrates inequality in gender: "I've got a lot more sense than you, engineer-sahib. A low blow. He had a shop now where he fixed old electronics, and though he was pretty good at what he did, he was still bitter about not making it as an engineer, a highly regarded title for Afghans (11). We can understand that man cannot feel that he is a real man and he cannot meet society expectations unless he impose his opinion on a woman. So discrimination against women is vivid.

The subjective narration that is employed by Hashimi is to tell the truth that women have subjectivity of thoughts rather than objectivity of actions. 'They are incapable to act'. The idea is suggested through the incidents that happened throughout the life of the characters like Zeba. The reaction to these incidents of the past is their live in the present. They feel that doing some crimes gives them freedom and better lives. Hashimi portrays characters as they are in reality. She gives them qualities as they live in their families. For instance, Zeba is pictured as a woman with a strong will after she was subjected to the circumstances of her family; she prefers to be in Chil Mahtab. On the other hand, Gulnaaz, a mother of four children, soon felt the difference between her life before and after her husband's

death and she never agreed to remarry. Also, the same as with other characters like Latifa, a woman who was descended from a very poor family ran away with her sister to save themselves. Hashimi drew her women characters as they lack authority over their lives. Subjective narration is also a method used by Hashimi to explore the state of women. It expresses what is inside women and what mood the woman feels.

Subaltern is also another concept that is significant in this study. The word 'subaltern' has been used as a cliché to mean the voicelessness and subjugation of women. Again, there is a western perspective to the analysis of subalterns; however, in this study, the dimension to the study of subalterns pursued by Gayatri Spivak is considered relevant. According to Spivak (197), the issue of subjugation and voicelessness of women must be subjective in the popular discourse, focusing on the context and location of the women rather than creating a homogeneous umbrella that covers all. This narrative is relatively in line with the position of the scholars of postcolonial feminism, such as Mohanty.

Subalterns, particularly women, have historically been robbed and deprived of their rights by cultures worldwide. Give excluded communities a voice in debate and legislation to remove this cruelty from society. Spivak's views sought to counteract the effects of colonialism. In her critical ideas, she focuses on the marginalization of individuals, particularly women, in society. She asserts that colonial power systems continue to impact the lives of people today. "The socio-economic and political systems created under colonialism control have always shaped postcolonial country life," writes Morton in Gayatri Chakravorty Spivak (2003). Sociopolitical inequities experienced by colonized countries during colonialism have focused on many anti-colonial theorists.

Silence and Violence

A technique used by Hashimi to justify the imprisoned women's condition throughout their life. In Chil Mahtab, a prison. Women usually choose to be silent when they are questioned. The silence can be analyzed as follows: Either a way to escape reality because of a horrific experience according to Kristeva's concept of abjection or it becomes a habit or mode because of the situation they live which is full of rape, trauma, and cruelty. Moreover, women in Afghanistan are not been heard by judicial system and they are accused of crimes even if they did not do because they are women. Therefore, they willingly prefer not to speak. Out of these factors, Hashimi's characters are portrayed as being shunned. This matter of behavior corresponds the title of the novel, *A House without Windows* which is represented by a brain with windowless; speech cannot go out. It is a locked mind.

In her book, *Women in Afghanistan*, Tooba Rasheed, explained the idea of silence of the imprisoned women saying: "Their stories and secrets are the core elements of their self. By choosing to be silent, they choose to control their story. Letting their agony known to the world makes them weak and helpless. But choosing to be quiet strengthen them" (Rasheed 133). As a matter of fact, Afghan women in prison feel that they have the ability to control themselves on their life situations.

Gayatri Spivak interpreted one of the concepts of feminism, subaltern, as losing the ability to speak. In other words, cannot speak. Afghan women try to change their way of living, in Chil Mahtab, particularly, they feel as if they travel to another place outside their homes even if they commit crimes. Therefore, they manage to express their mood by keeping themselves silent. The global view of the westerners that Afghan women are nothing but stereotypes. They are subjected to men, obey men, and act what men want not what they want.

It is socially believed that men follow the belief that says to prove manhood is to be rude or violent. Thus, men who live in a violent cultural surrounding, they definitely become violent and act violently against women. They do not want to be seen as weak in society. As a result, men choose to be aggressive (Maghfiroh 117).

In *The Pearl That Broke Its Shell*, Hashimi presents the notion of aggression and violence through the behavior of Rahima's father which makes his daughter repeat what he says: "All we manage to do was embarrass my father. My mother sobbed, her hands in powerless fists. Khala Shaima shook her head ... all of this was wrong, a sin. She didn't stop until my father slapped her across the face. My father had redeemed himself in their eyes" (Hashimi 152). Men are obliged to show violence, they are ruined by patriarchal masculinity in society. This may destruct men, women, and society.

Violence is to some extent, connected to masculinity according to the beliefs of the Third World countries whose people respect men power against women. Heidi Herman describes masculinity as "a system of social ties between males...which, however hierarchical, build or foster interdependence and solidarity among men that enable them to rule women" (Hashimi 7). Being masculine is to be a strong real man. Encouraging Rahima to be married at an early age is another form of violence to make her subject to her husband. As Sylvia Walby notes in *Theorizing Patriarchy*, "a system of social structure and activities where males rule, oppress, or exploit women" is defined as "Patriarchy" (20). More specifically, Walby categorizes patriarchy into six structures: patriarchal production method, patriarchal relationships in a paid job, state, sexuality, and culture. In a patriarchal or male-dominated society, it is now feasible to define specific sets of patriarchal behaviors in connection to each institution (20).

Similarly, patriarchal production deals with women's housework and labor in the same manner. Women may receive maintenance in return for their work because they are not legally bound to waged employment. Women produce class while men take it away from them. Patriarchy also has a second structure at the economic level that illustrates the patriarchal relationship inside paid jobs. Men display their disdain for females by giving them lower-paying or lower-skilled jobs. In the same way that the state is male-dominated, capitalist, and racist, as is the third one linked to it. The state's laws against women reflect a partisan leaning for patriarchal privileges.

Violence in Afghanistan especially, in its wide range is extended to involve physical forms. Men practice this type which is a part of the violence that involves body contacts and physical harms for a number of reasons, among them, is to prove the strength and men

domination, and the disability to resist on the side of women (Annisa 54). In most of Hashimi's works, the violence of the body is practiced against women, particularly, the protagonists like Rahima and Zeba. The following quotation shows Rahima's husband action, showing his viciously violates her: "In a flash ... grabbed my hair and pulled my head off the ground. My head slipped forward. I tried to pull away, begged him to stop, but he was barely there. He had taken a knife to my hair. The blade was dull and he had to chop at my hair again and again, holding it taut by the ends" (Hashimi 409). Wives in these countries are battering ram to the husbands because they suffer from violence in all its shapes. It is really horrible when men live to show power and authority. physical violence generally results in psychological violence against women who endure.

Psychological violence includes "menacing, threatening, isolating from friends and family and any action that results in psychological distress" (Annisa 56). The violence which is the most insidious. Rahima is portrayed as practicing psychological violence besides some other forms of violence. The quotation below emphasizes the action against her: "During the day, I watched the compound's walls, hoping for a glimpse of my sister. I couldn't bear what people think of what her days were like. I hope she didn't have to do all the things I had to do. If the people around here were anything like the people around me, she was sure to be punished. (Annisa 178). The quotation illustrates the idea that Rahima suffers from another form of violence which is isolation.

Rahima is thinking of her sister whether she is well or not, she is alive or not. She couldn't meet her because her husband deprived her from going outside as a matter of authority and hegemonic masculinity. Rahima said "I felt like I was being buried in a hole, deeper and deeper every day until I could hardly see daylight" (Hashimi 325). As a result, violence creates negative spots in the life of the victimized women.

Verbal aggression is another form of violence largely found in the selected texts written by Nadia Hashimi which are the case study. For example, Rahima's husband often mocks, deceits, insults, and threatens her and that is hard for Rahima to carry out his ridicule or insults. "Hard to believe you could be even worse as a mother than you are as a wife! My son deserved better! He would be alive if he'd had a mother better than you" (Hashimi 408). It is a kind of humiliation which belongs to psychological violence. Zeba in the second novel endures of the same condition. She couldn't continue with her husband and preferred to complete her life at prison rather than living at her home. The female characters in the selected texts are stereotypes, static, can do nothing, they cannot resist because they are threatened of divorce and when a woman is divorced in such countries, she will not return and society calls her adious.

Gender-Based Oppression

Relying upon gender-based oppression, the research argues the opinion proposed mainly by Iris Marion Young, an American feminist and political activist. In her book, *Justice and Politics of Difference* (1990), Young has displayed five forms of oppression beginning with exploitation, cultural domination, powerlessness, marginalization, and violence. On the other

hand, Hashimi presented her protagonists as suffering from all forms of oppression throughout their life time. All women characters like Rahima, Zeba, and Shekiba are displayed as victims to their state; they are disfigured by an event in childhood. They lost their children in wars and worked as servants.

As a lady, Shekiba could not inherit her family; her father's land was for her brothers only that she was a victim of male domination society and exploitation. Rahima, on the other side, was marginalized by her family since her birthday for not being a son. So she suffered from male domination also. Moreover, she was married when she was very young; therefore, she endured abuse violence after her marriage. She had no other way to live that she should accept reality. Young explained her fearful of violence crimes saying that: "What makes violence as a face of oppression is less the particular acts themselves, though these are often utterly horrible, than the social contexts surrounding them, what makes violence a phenomenon of social injustice, and not merely an individual moral wrong, is its systemic character, its existence as a social practice" (Hashimi 61).

Violence is a normal practice to women in Afghanistan after colonial hegemony. The policy of doing so is to eliminate Islam and morals that this normalization affects all characters in the selected novels, not only Rahima and Shakuba but involves Rahima's mother and her three sisters, Zeba's daughters and aunts. Furthermore, abuse crimes are spread to involve women who are members in the parliament that women were forced to be dolls of men like Abdullah and Zamurud.

Insidious trauma

Colonialism has affect social structures and ultimately shaped people's lives. Systemic racism, sexism, homophobia, and poverty are all forms of insidious trauma that disproportionately impact women. According to Root, a woman's essential identity has been undervalued because it differs from others in power value; this causes "insidious pain,". Degrading or dehumanizing a person or group based on their gender, social class, race, or sexual orientation is "insidious" in nature because it occurs "cumulatively," that is, throughout an individual's lifetime, often even beginning at a young age. Furthermore, micro and macro-aggression acts may be repeated so that power and control relationships are developed and maintained (75).

Insidious trauma, to a wide range influenced an individual's emotions and psychic nature of himself, including the ability to trust and regulate surroundings. Having a healthy sense of self-worth to function as independent individuals, it may be severely affected because of the ongoing nature of these negative experiences. This suffering is exacerbated by the fact that the severe effects of these experiences of continuous violation based on gender and class have been ignored or underplayed for a long time. A person's perception of their traumatic events is often shaped by their social and cultural surroundings, according to Spivak's theory. (133)

Adopting a feminist approach to trauma is vital in this aspect since doing so recognizes the existence of sexism, homophobia, and other forms of discrimination that hurt people and communities as well. A feminist approach on trauma helps to discover awful experiences that

transcend every day and developmental contexts" by taking seriously the "individual's subjective experience of an incident or set of events." Root claimed that "everyone has a breaking point" while dealing with trauma. As a result, a feminist view of trauma considers the role that the social context plays in aggravating the suffering of its victims, such as when perpetrators of interpersonal violence are blamed, or their experiences are questioned. Lastly, the function of the embodied self is considered in a feminist perspective of trauma, which recognizes the importance of the "wounds of trauma," which Root claims "may actually be the toughest wound to cure (Root 138)."

Postcolonial feminism and trauma studies help in studying nation's literature to get insight into a foreign culture. There is a pressing need to erase the unfavorable perception of women in Afghanistan that Western media outlets are spreading. The media portrays Afghanistan as a war-torn nation led by Islamist fanatics. Still, the country has a proud and noble history that merits more attention than the current state.

The selected novels by the American Afghan writer are much more about marginalization, violence and feminism. They provide an insight into the probable causes and solutions to a behavioral problem. In recent years, authors and critics have interrelated the study of feminism to literature which lets a knowledge of psychological trauma and gives the author opportunities on how the human mind absorbs and what strategies the victim adopts to recover.

Nadia Hashmi's works, in particular, have the potential to teach us about the marginalization of female characters. They also provide an idea of their determined rejection to submit to it. The novelty of the research comes from its theoretical and conceptual framework and the choice of author and theory. Moreover, the adoption of the models of postcolonial feminism provides a paradigm shift from the conventional homogeneity in the appreciation of oppression of women and the voicelessness cum subjugation in the Third World Countries, devoid of perspectives from the western literature.

Conclusion

By analyzing *The Pearl that Broke Its shell* and *A House without Windows*, novels written by the Afghan author, Nadia Hashimi. The research traces the hegemony exists in classical notion of masculinity that is originated in marginalization and subordination from one side and silence and violence from another side. Hegemonic masculinity is a form of authority in the Third World countries which causes damage to individuals and society as well. Men who were brought up in an environment of violence, they will definitely become rude and violent. There are several reasons to be violent; the most common of them is to prove manhood. Thus, males choose to show aggressive behavior and act violently to avoid shameful lives. As a result, hegemonic masculinity represent a thick wall between women and society which causes harm to men and community at last.

Work Cited

- Nandi, Srma. *Marginalization in Select Novels of Maxine Hong Kingston and Toni Morrison. Exploring Intersectionality*, 2019.
- Tolan F 2006. "feminisms". *Literary Theory and Criticism*. Ed. Patricia Waugh. New Delhi: Oxford University Press, (2006).
- Crenshaw, Kimberle. "Mapping the margins: Intersectionality, identity politics, and violence against women of color." *Stan. L. Rev.* 43 (1990): 1241.
- Kupers, Terry. *Toxic Masculinity as a Barrier to Mental Health Treatment in Prison*. 2005.
- "Third World Women and the Politics of Feminism." Google Books, Google, https://books.google.iq/books?hl=en&lr=&id=UQ6Fh-s_OVEC&oi=fnd&pg=PR8&dq=THIRD%2BWORLD%2BWOMEN%2BAND%2BTHE%2BPOLITICS%2BOF%2BFEMINISM&ots=5dSF-WNLAk&sig=7lyh1vTgl4VrmKizNkizbbN7d-0&redir_esc=y#v=onepage&q=THIRD%20WORLD%20WOMEN%20AND%20THE%20POLITICS%20OF%20FEMINISM&f=false.
- Root, Maria PP. "Reconstructing the impact of trauma on personality." *Personality and psychopathology: Feminist reappraisals* (1992): 229-265.
- Hashimi, Nadia, and Gin Hammond. *The Pearl that Broke Its Shell*. William Morrow, 2014.
- Hashimi, Nadia, Ariana Delawari, and Susan Nezami. *A house without windows*. William Morrow, 2016.
- . *The Pearl that Broke Its Shell*. HarperCollins, 2015.
- Mohanty, Chandra Talpade. "Under Western eyes: Feminist scholarship and colonial discourses." *Boundary 2* (1984): 333-358.
- Anisa, Nur, Elfiondri, and Dahlan Femmy. "Women inferiority and struggle in the pearl that broke its shell By Nadia Hashimi". Diss. Universitas Bung Hatta, 2020.
- Brooks, Hannah. *Toxic Masculinity and Queerness in Jane Eyre and Emma*. San Marcos: Texas State University.
- Freedman J (2002). *Feminism*. New Delhi: Viva Books Pvt. Ltd.
- Grabham, Emily. *Intersectionality: traumatic impressions*. Routledge-Cavendish, 2008.
- Horvitz, Deborah M. *Literary Trauma: Sadism, Memory, and Sexual Violence in American Women's Fiction*. Albany: state university of New York press, 2000.print.
- Young, I. M. *Justice and the Politics of Difference*. Princeton University Press, 1990.
- Rasheed, Tooba. "Women in Afghanistan: The Ambivalence of the Prison in Nadia Hashimi's A House without Windows. 2022. *Jornal of International Women's Studies*. Vol.24: Issue.6, Article 17.
- Spivak, Gayatri Chakravorty, et al. *Can the Subaltern Speak? Gayatri Chakravorty Spivak*. Walther Kong 9Verlag) , 2020.

Walby, Sylvia. "Theorizing Patriarchy". Basil Blackwell, 1 Jan.1990,

<http://openaccess.city.ac.uk/id/eprint/2168/>.

Grabham, Emily. *Intersectionality: Trauma Impressions*. Routledge-Cavenndish, 2008.

Ansari, Kaisarjahan M. "Trauma of being "nothingness" in Nadia Hashimi" s *The pearl that Broke its Shell & Kamila Shamsie" s Salt and Saffron.*" (2019).

Chattopadhyay, Anwesa. "At The Crossroad of Central Asia. *Journal of Research and Social Since*.Vol. 9, Issue 1, p. 23-28.

www.questjournals.org

Herman, Heidi. *Depression and Anxiety in Older Adults with Intellectual Disabilities*. University Rotterdam. 2012.

Maghfiroh, Noviani. *Toxic Masculinity as Depicted in Barry Jenkin's Moonlight*. Smarang: Diponegoro University, 2017.

تطور حقوق المرأة بين النصوص القانونية والتطبيق العملي

The Evolution of Womens Rights between Legal Texts and Practical Application

Esraa Dhafer Abdul Hamid Yacoub ¹

© 2025 The Author(s). This open access article is distributed under a Creative Commons Attribution (CC-BY) 4.0 license.

Abstract:

The status of women's rights in Iraq has undergone significant changes over the years, shaped by shifting political conditions, social transformations, and the evolution of the legal framework. Iraq legislation-particular the personal status law and recent constitutional provisions-has expanded the scope of women's civil, social, and economic rights. However, the practice implementation of these rights continues to face obstacles related to social traditions, limited legal awareness, and inconsistent enforcement across different regions. The Iraq experience shows that legal development often progresses faster than on-ground practice, creating a clear gap between written laws and what women actually obtain. The study concludes that strengthening women's rights requires more effective oversight mechanisms, supportive publicizes, and a broader culture of legal awareness it ensure fair and consistent application of the law.

Key words: *Women's Rights, Practical Application, Gap, Iraqi Legislation .*

ملخص

شهدت حقوق المرأة في العراق تحولاً ملحوظاً عبر العقود نتيجة تغير الظروف السياسية والاجتماعية وتطور البنية القانونية، فقد عملت التشريعات العراقية لا سيما قانون الأحوال الشخصية والقوانين الدستورية الحديثة على منح المرأة مساحة أكبر للتمتع بالحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية، ورغم ذلك ما يزال التطبيق الفعلي لهذه الحقوق يواجه تحديات مرتبطة بالعادات الاجتماعية وضعف الوعي القانوني وتفاوت مستوى نفاذ القوانين على أرض الواقع، ويظهر من دراسة التجربة العراقية أن التطور القانوني غالباً أسرع من الأداء العملي؛ مما يخلق فجوة بين النصوص القانونية وما يتحقق فعلياً للمرأة، ويؤكد البحث أن النهوض بحقوق المرأة يتطلب تفعيل الآليات الرقابية وتطوير السياسات الداعمة إضافة إلى تعزيز الثقافة الحقوقية داخل المجتمع لضمان تطبيق متوازن وعادل للنصوص القانونية.

الكلمات المفتاحية: حقوق المرأة، التطبيق العملي، القانون، فجوة، التشريعات العراقية.



<http://dx.doi.org/10.47832/Baghdad.Congress2-3>



¹ M.M. Faculty of Media, Iraqi University, Iraq esraa.d.abdulhameed@aliraqia.edu.iq / [ORCID: 0009-0005-4176-874x](https://orcid.org/0009-0005-4176-874x)

المقدمة

تعد حقوق الإنسان مجموعة متكاملة من المبادئ الأخلاقية والقانونية والاجتماعية التي تنظم العلاقات بين الأفراد والمؤسسات سواء التابعة للسلطات التنفيذية والتشريعية وتشمل كافة الجوانب الروحية والاجتماعية، ونصت ديباجة ميثاق الأمم المتحدة على المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق، كما أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أهمية تطبيق مبادئ المساواة وعدم التمييز وينطبق الأمر نفسه على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية الذي يلزم الدول الأطراف بضمان تمتع الرجال والنساء على قدم المساواة بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع احترام مبدأ عدم التمييز.

وبشكل تنظيم حقوق المرأة ضمن التشريعات الوطنية اساساً قانونياً وفكرياً يحدد مضمونها وضماناتها بهدف تمكينها من التمتع بحقوقها بشكل كامل كما يتميز هذا التنظيم بأنه يعترف بحقوق الإنسان كحقوق عامة تشمل جميع الافراد دون استثناء مع توفير حماية إضافية للفئات الضعيفة لضمان تمتعها بحقوقها وفق العدالة والمساواة ولهذا كان لا بد من دراسة مدى ملائمة النصوص القانونية النازمة لحقوق المرأة في العراق مع التطبيق الفعلي في الواقع.

إشكالية البحث

عمل المشرع العراقي على تنظيم حقوق المرأة بحيث يتم احترام حقوقها وتوفير الضمانات اللازمة لذلك ضمن إطار محكم بحيث تشارك في مختلف جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية، وضمن هذا الإطار يثور التساؤل التالي: ما مدى قدرة المشرع العراقي على تكريس حقوق المرأة في تشريعاته بشكل ينسجم مع التطبيق العملي لها؟ ويتفرع عن هذا التساؤل عدة أسئلة هي:

- ما هي الحقوق التي تتمتع بها المرأة في التشريع العراقي.
- هل هناك فجوة بين النص القانوني الخاص بتنظيم حقوق المرأة مع التطبيق على ارض الواقع؟
- هل استطاع المشرع العراقي ضمان احترام حقوق المرأة بشكل كاف لها؟

أهمية البحث

يحظى هذا البحث بمكانة هامة كونه يتناول موضوعاً حيويًا يتصل بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص استناداً لصعوبة العقبات وكثرتها التي تعترض هذا الجانب.

- الحاجة إلى تقييم حقوق المرأة وما يعترها من قصور تشريعي باعتبارها جانب ضعيف يتطلب وضعها ومكانتها ضرورة تدخل المشرع لمعالجة حقوقها على نحو ينسجم مع أهم حقوق الإنسان ومعايير العدالة.

- تتجلى أهمية دراسة حقوق المرأة في أن الكثير من الجهات المختصة لا تطبق النصوص القانونية بشكل سليم وهذا ما يلحق أضراراً بها ويسمح بانتهاكها.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

- تحديد الحقوق الممنوحة للمرأة بموجب التشريعات العراقية للوصول لمدى فعاليتها لنقرر بعد ذلك توافقها مع التطبيق العملي بحسب دورها في تحقيق التوازن وتكريس مصلحة المجتمع.

- حث المشرع العراقي بضرورة إبداء اهتمام أكبر بحقوق المرأة والعمل على توسيعها لوضع أحكام قانونية عادلة لها ومنتاسبة مع دورها الفعال.

- معرفة الثغرات التي تعتري تطبيق القوانين التي تنظم حقوق المرأة وتناقضها في التطبيق.

منهج البحث

تم اتباع المنهج الوصفي والتحليلي من أجل تحليل القواعد القانونية الناظمة لموضوع البحث والملائمة لطبيعة الموضوع.

خطة البحث

لمعالجة البحث تم تقسيمه إلى مبحثين تطرقنا في المبحث الأول إلى التنظيم القانوني للحقوق السياسية والشخصية للمرأة، والمبحث الثاني الذي عالجنا من خلاله التنظيم القانوني للحقوق المرأة ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي.

المبحث الأول: التنظيم القانوني للحقوق السياسية والشخصية للمرأة

شهدت قضية حقوق المرأة خلال القرن الماضي تحولاً ملحوظاً في الفكر السياسي والاجتماعي والشخصي للمرأة إذ بدأت تحجز لنفسها مساحة معرفية واضحة، فبعد أن كانت تعيش في إطار منزلي مغلق لا تخرج منه إلا في حالات الزواج أو الوفاة انتقلت إلى الجانب السياسي وتم الاعتراف لها بالعديد من الحقوق في إطار تعزيز حريتها وتكريس احترامها، فتوسعت حقوقها بشكل تدريجي وازدادت قوتها مما انعكس على دورها الفاعل في التمثيل الانتخابي وفي بروز مكانتها وحقوقها ضمن إطار تطبيق قانون الأحوال الشخصية وهذا ما يدفعنا لتوضيح الحقوق التي تتمتع بها ضمن هذين المجالين، ولذلك سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتطرق في المطلب الأول منه إلى حقوق المرأة السياسية بينما نوضح في المطلب الثاني حقوق المرأة ضمن إطار الأحوال الشخصية.

المطلب الأول: حقوق المرأة السياسية

تعد الحقوق السياسية للمرأة جزءاً من الحقوق التي يمنحها القانون للأفراد داخل الدولة، وهي تختلف عن الحريات العامة من حيث أن الحق يمثل امتيازاً أو سلطة قانونية يمكن الفرد من ممارستها، بينما تمثل الحرية إباحة أو رخصة لممارسة نشاط معين دون منع، وترتكز هذه الحقوق على مبدأ المواطنة الذي يقوم على انتماء الفرد للمجتمع السياسي الخاضع لقواعد قانونية تحدد ما له وما عليه من واجب، ولقد حصلت المرأة كونها مواطنة على مجموعة الحقوق السياسية التي تشكل إطار مشاركتها في الحياة العامة، ولتوضيح هذه الحقوق سنقسم هذا المطلب لفرعين نتحدث في الفرع الأول عن حق المرأة في الانتخاب بينما نتطرق في الفرع الثاني عن حق المرأة في منح جنسيتها لأولادها.

الفرع الأول: حق المرأة في الانتخاب

يقصد بالانتخاب قدرة المواطنين الذين تتوافر فيهم الشروط التي يحددها القانون على المشاركة في اختيار من يتولى إدارة شؤون الدولة وفق ما يحقق مصالحهم العامة، كما يعرف أنه عملية يقوم فيها الناخبون بالأداء بأصواتهم لاختيار أشخاص يمثلونهم في الهيئات التشريعية أو المجالس النيابية⁽²⁾.

(2) عدنان عبيد، القانون الدستوري والنظرية العامة والنظام الدستوري في العراق، ط2، مؤسسة النبراس، العراق، 2012، ص13.

ويعرف القانون العراقي الناخب بأنه كل مواطن عراقي تتوافر فيه الشروط القانونية والأهلية اللازمة للمشاركة في الاقتراع، إذ يشترط أن يكون حاملاً للجنسية العراقية وكامل الأهلية وقد أتم الثامنة عشرة من عمره في السنة التي تجري فيها الانتخابات، وأن يكون مدرجاً في سجل الناخبين⁽³⁾، وقد اعتبر المشرع العراقي أن الانتخاب حق مقرر لكل عراقي تتوافر فيه الشروط القانونية دون أي تمييز قائم على الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي ويمارس هذا الحق بصورة مباشرة وحرية وسرية ولا يقبل التفويض أو النيابة⁽⁴⁾.

ومما يجدر ذكره أن معظم الدساتير سابقاً كانت تحصر حق التصويت بالرجل وتحرم المرأة منه إلا أن التحول نحو مبادئ الديمقراطية أدى إلى الاعتراف للمرأة بحقوقها السياسية، وقد منح العراق المرأة عام 1967 حق انتخاب عضو مجلس الأمة والترشيح لعضويته، شريطة توافر متطلبات المواطنة وبلوغ سن الرشد السياسي والأهلية القانونية وحسن السيرة إضافة إلى تسجيل الاسم في جداول الانتخاب وذلك بموجب قانون الانتخاب عضو مجلس الأمة رقم 7 لسنة 1967، كما ونص القانون ذاته على إلزام الذكور المدرجة أسمائهم في جداول الانتخاب بالمشاركة في الاقتراع بينما جعل مشاركة النساء اختيارية⁽⁵⁾.

وجاء دستور جمهورية العراق لعام 2005 ليؤكد بصورة صريحة حق المرأة في الانتخاب بصفتها مواطنة مع تبني مبدأ المساواة القانونية والسياسية بين جميع أفراد الشعب ومنحهم الحق في المشاركة بإدارة شؤون الدولة عن التصويت في الانتخابات العامة والاستفتاءات، وقد كررت المادة الرابعة من قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم 36 لعام 2008 المعدل، والمادة المقابلة لها في قانون انتخابات مجلس النواب رقم 45 لسنة 2013 أن حق الانتخاب مكفول لكل من الرجل والمرأة ممن توافرت فيهم الشروط القانونية وأن التصويت يجب أن يتم بشكل حر وسري ومباشر وفردى ولا يجوز ممارسته بالوكالة⁽⁶⁾.

كما منح دستور 2005 المرأة العراقية الحق في الاشتراك في الاستفتاءات العامة بوصفها مساوية لبقية المواطنين ويستند هذا الحق إلى عدة نصوص دستورية أشارت إلى حالات توجب اجراء الاستفتاء منها اعتماد لغة محلية رسمية إضافية وتشكيل الأقاليم وحسم وضع المناطق المتنازع عليها وتعديل الدستور والموافقة على نفاذه، وبالتالي فإن للمرأة الحق بالمشاركة في جميع هذه الاستفتاءات متى ما أجريت⁽⁷⁾.

وضمن الدستور أيضاً حق المرأة في حرية التعبير سواء عند إعلان توجهاتها السياسية أو عرض أفكارها الحزبية أثناء الحملات الانتخابية وبمختلف الوسائل او عند التعبير عن آرائها دون قيود أو تضيق ويشمل ذلك حقها في التجمع السلمي، والمشاركة في المظاهرات والفعاليات ذات الطابع السياسي⁽⁸⁾.

وبناءً على هذا أوضح المشرع الدستوري بصورة صريحة أن نسبة تمثيل المرأة في مجلس النواب الاتحادي يجب ألا يقل عن 25% من مجموع عدد الأعضاء، وهو يعد تبنياً واضحاً لنظام الكوتا السرية، ورغم أن النص الدستوري كان جلياً في ضمان مشاركة المرأة على مستوى البرلمان الاتحادي، فإن الجدل ظل قائماً بشأن إمكانية تطبيق النسبة ذاتها في مجالس

(3) المادة 1 من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم 45 لسنة 2013، منشور في الوقائع العراقية العدد 4300، بتاريخ 2013/12/2، ص1-16.

(4) علي هادي حميدي الشكرائي، النظام السياسي في العراق بعد عام 2003، مكتبة أبو الطيب المتنبي، بابل، 2017، ص65.

(5) المادة 20 من قانون انتخاب أعضاء مجلس الأمة رقم 7 لسنة 1967.

(6) المادة 4 من قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي لعام 2008 رقم 36، وقانون انتخابات مجلس النواب لعام 2013.

(7) المادة 20 من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

(8) المادة 37 /ثانياً من دستور جمهورية العراق.

المحافظات ولاسيما أنها تمارس اختصاصات تشريعية وتنفيذية داخل حدود محافظات، ويرجح هذا الخلاف إلى غياب نص دستوري مباشر يفرض تمثيلاً نسوياً محدداً في تلك المجالس إضافة إلى أن الدستور اقتصر في نصوصه المتعلقة بالكويتا على مجلس النواب حصراً دون التطرق إلى المجالس المحلية⁽⁹⁾.

ونتيجة ذلك أصبح تدخل القضاء الدستوري ضرورياً لحسم هذا الإشكال الذي يمس ضمان الحقوق السياسية للمرأة وإصدار تفسير قضائي ملزم يمكن الاستناد إليه في التشريعات الانتخابية اللاحقة، ولهذا السبب توجه مجلس النواب بطلب تفسير رسمي إلى المحكمة الاتحادية العليا بوصفها الجهة القضائية المختصة حصراً بالفصل في هذه المنازعات الدستورية⁽¹⁰⁾.

وبعد نظر المحكمة للدعوى بتاريخ 2007 قررت أن القاعدة الواجب اتباعها عند تفسير أي نص دستوري تقتضي النظر إلى جميع مواد الدستور، للوصول إلى الغاية التي قصدها المشرع وقد توصلت المحكمة بالاستناد إلى المادة 49/4 رابعاً من الدستور إلى أن الهدف هو ضمان تمثيل النساء بنسبة لا تقل عن الربع من مقاعد مجلس النواب وأن تحقيق هذا الهدف ينبغي أن يمتد إلى مجالس المحافظات بحكم وحدة الغاية الدستورية والطبيعة التشريعية للمجلسين⁽¹¹⁾.

ويلاحظ أن هذا الحكم اعتمد منهجاً تفسيرياً يقوم على مقاصد النص الدستوري وغاياته، وقد أسهم في تعزيز حق المرأة في التمثيل السياسي، أما من حيث أثره على الصعيد القضائي فقد شكل هذا القرار سابقة ملزمة لجميع المحاكم وأصبح موجهاً للاجتهاد القضائي اللاحق، حيث استندت المحكمة الاتحادية نفسها إلى هذا المبدأ في عدة قرارات لاحقة رسخت الإلزام بتحقيق الكوتا النسوية في مختلف الهيئات التشريعية⁽¹²⁾، أما على المستوى التشريعي فقد ظهر أثر القرار في اتجاهين أساسيين الأول سد النقص التشريعي في قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم 21 لسنة 2008، الذي لم يتضمن نصاً واضحاً يفرض الكوتا النسائية في مجالس المحافظات، والثاني انعكاس الحكم القضائي لاحقاً على قانون الانتخاب في مجالس المحافظات والأقضية والنواحي، حيث أضيفت إليه نصوص تلزم بتطبيق نسبة التمثيل النسوي المطلوبة⁽¹³⁾.

أما في المجال التنفيذي فقد تجلى أثر القرار في التعليمات الصادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والتي ألزمت بوضع اسم مرشحة بعد كل مرشحين اثنين في القوائم الانتخابية، لضمان عدم انخفاض تمثيل النساء عن النسبة المقررة في البرلمان أو المجالس المحلية⁽¹⁴⁾.

وبناءً على تلك الإجراءات بلغ عدد النساء في مجلس النواب في الدورة البرلمانية السابقة 69 نائبة من أصل 275 عضواً، بينما ارتفع العدد في الدورة الحالية ليصل إلى 81 نائبة من مجموع 325 عضواً مما يعكس تنامياً في مستوى المشاركة السياسية للمرأة.

(9) سامح فوزي، المواطنة، ط1، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، 2007، ص118.
(10) جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، قسم إحصاءات التنمية البشرية، إحصاءات المرأة والرجل، 2003، العراق، مديرة المطبعة، 2013، ص89.

(11) الدعوى المرقمة بالقرار رقم 13/ت/2007 في 2007/7/31.

(12) فتحي عبد الرضا الجوّاري، تطور القضاء الجنائي العراقي، منشورات مركز البحوث القانونية، وزارة العدل، 1986، ص65.

(13) تنص المادة 3/ثانياً من قانون انتخابات مجالس المحافظات بالرقم 36 في 2009/1/31 على (المساواة في المشاركة الانتخابية)، وتنص القانون في م13/ثانياً على (على أن تكن المرأة في نهاية كل ثلاثة فائزين بغض النظر عن الفائزين الرجال).

(14) سعد مظلوم عبد الله العبدلي، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل 2007، ص46.

الفرع الثاني: حق المرأة في منح جنسيتها لأولادها

يعد حق الجنسية من الحقوق ذات الطبيعة السياسية لارتباطه بروابط قانونية وسيادية بين الفرد والدولة وتعد مسألة تمكن المرأة من نقل جنسيتها إلى أبنائها من زوج أجنبي إحدى الإشكاليات الشائعة في العديد من الدول، ولا يختلف الوضع بالنسبة للنساء العراقيات لاسيما المقيمات خارج البلاد اللواتي واجهن عقبات واسعة بسبب آثار النظام السابق والحروب ومظاهر العنف، ولهذا جاء النص الدستوري واضحاً في تأكيد حق المرأة العراقية في منح جنسيتها لاطفالها المولودين من زوج غير عراقي⁽¹⁵⁾.

ورغم هذا النص الصريح تظهر في الواقع العملي حالات تمتنع فيها الجهات الإدارية ولاسيما وزارة الداخلية ودائرة الجنسية عن منح أبناء العراقية الجنسية العراقية بغض النظر عن جنسية الأب استناداً إلى ممارسات متوارثة أو اجتهادات تستند إلى نصوص قانونية نافذة تتضمن قيوداً على هذا الحق الدستوري أو إلى تعليمات سابقة ما زالت تطبق، ومن أبرز صور ذلك امتناع الوزارة عن منح الجنسية لطفلة ولدت من أم عراقية وأب فلسطيني بحجة أن قانون الجنسية العراقي تضمن نصاً خاصاً يمنع منح الجنسية في هذه الحالة بالذات وعدته الإدارة قيداً يقيّد الإطلاق الدستوري⁽¹⁶⁾.

ويعزز هذا الخلاف بأن الدستور وإن كرس حق المرأة في نقل جنسيتها إلا أنه ترك التفاصيل القانونية لقانون الجنسية مما فتح الباب أمام القائل بإمكانية تطبيق الحق الدستوري بنص تشريعي عملاً بقاعدة جواز تقييد الحقوق بقانون⁽¹⁷⁾، غير أن المحكمة الاتحادية العليا عند نظرها الدعوى المرقمة 18/تميز/2008 بتاريخ 2008/6/26 حسمت هذا الإشكال فقد بينت المحكمة أن المدعية عراقية متزوجة من فلسطيني ولها منه طفلة وإن الطفلة استناداً إلى الوثائق ولدت لأم عراقية وبموجب المادة 18/ثانياً من دستور جمهورية العراق والمادة 3/أولاً من قانون الجنسية رقم 26 لعام 2006 فإن المولود من أم عراقية يعد عراقياً بحكم القانون بغض النظر عن جنسية الأب، وبناءً على ذلك قررت المحكمة أن الطفلة تعتبر عراقية ومن حق الأم طلب منحها الجنسية⁽¹⁸⁾.

ويظهر من الحكم أن المحكمة رجحت إطلاق النص الدستوري ولم تأخذ بأي استثناء يخص المرأة العراقية المتزوجة من فلسطيني وأبقت القيد القانوني محصوراً في الحالات التي لا تكون فيها الأم عراقية، وقد ترك القرار أثرين قضائيين مهمين الأول نقض حكم محكمة القضاء الإداري رقم 34/قضاء إداري/2008 الذي حرم الطفلة من الجنسية والثاني ترسيخ اتجاه قضائي مستقر في الأحكام اللاحقة على تطبيق المبدأ ذاته⁽¹⁹⁾.

أما في الإطار التشريعي فقد أسهم الحكم في تحديد العلاقة بين النص الدستوري والنص القانوني وأزال التعارض بينهما بحيث لم يعد المنع الوارد في قانون الجنسية منطبقاً على أبناء العراقية المتزوجة من فلسطيني، وفي الجانب التنفيذي فرض القرار إلزاماً واضحاً على وزارة الداخلية ودائرة الجنسية بمنح أبناء العراقية جنسيتهم سواء كان الأب فلسطيني أو من جنسية أخرى دون أي تمييز⁽²⁰⁾.

(15) المادة 18/ثانياً من دستور جمهورية العراق لسنة 2005 النافذ.

(16) المادة 6/ثانياً من قانون الجنسية العراقي رقم 26 لعام 2006 تنص على لا يجوز منح الجنسية العراقية للفلسطيني ضمناً لحق عودتهم إلى وطنهم.

(17) المادة 46 من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.

(18) قرار رقم 18/تميز/2008 بتاريخ 2008/6/26 م.

(19) قرار المحكمة الاتحادية ذي الرقم 4/اتحادية/تميز/2007 في 2007/4/26.

(20) فتحي عبد الرضا الجوارى، تطور القضاء الجنائي العراقي، مرجع سابق، ص71.

المطلب الثاني: حقوق المرأة في إطار الاحوال الشخصية

تحظى المرأة بالعديد من الحقوق المنبثقة عن نطاق الاحوال الشخصية وقد سعى القضاء العراقي إلى تكريس حقوقها بشكل واقعي وذلك في الكثير من أحكامه مؤكداً على ضرورة احترام حقوقها والاهتمام بهذا العنصر الضعيف ابرازاً لحقه وتمكيناً من الدفاع عن نفسه وترسيخ احترام حقوقه، ولهذا سنقسم هذا المطلب لفرعين نوضح في الفرع الأول حق المرأة في الطلاق والتفريق القضائي، بينما نتطرق في الفرع الثاني لحقوق المرأة في إطار النفقة والنسب.

الفرع الأول: حقوق المرأة في إطار التفريق والطلاق

حدد المشرع العراقي أسباب التفريق على سبيل الحصر وسمح لأي من الزوجين بطلب التفريق إذا تحقق أحد هذه الأسباب، ومن بين هذه الأسباب طلب التفريق للضرر ولاسيما الضرر البدني الذي تتعرض له الزوجة⁽²¹⁾، وقد رسخ القضاء حق الزوجة في اللجوء إلى التفريق القضائي عند وقوع اعتداء جسدي عليها وهو ما أكدته محكمة التمييز الاتحادية في أحد قراراتها إذا تطلب الحكم الصادر عن محكمة الاحوال الشخصية لعدم استكمال التحقيقات اللازمة للوصول للحكم الصحيح، وقد بينت المحكمة ان الزوجة المميزة استندت في دعواها إلى وقوع ضرر عليها وفق المادة 40 من القانون، وقد دعمت ذلك بتقرير طبي من طبيب مختص وبين تعرضها لإصابة بدنية، وأشارت محكمة التمييز أنه كان ينبغي على محكمة الموضوع ان تطلب من الزوجة تقديم بينة شخصية لإثبات أن هذا الضرر ناجم عن اعتداء زوجها وإن تعذر عليها ذلك فيجب تمكينها من توجيه اليمين الحاسمة على الزوج وفق حكم المادة 118 من قانون الإثبات وبناءً على ذلك قررت المحكمة نقض الحكم وإعادة الدعوى للمحكمة المختصة للسير فيها وفق الأسس القانونية الصحيحة⁽²²⁾.

وظهرت أهمية هذا القرار في نقض الحكم الاولي إذ رسم توجهاً قضائياً جديداً يمنح المرأة مساحة أوسع لإثبات الضرر البدني بعد أن كانت المحاكم تشترط التقرير الطبي الصادر عن جهة رسمية حصراً، فأصبحت البينات الشخصية والتقارير الطبية أياً كان مصدرها وسائل مقبولة لإثبات الضرر مع الإقرار بصعوبة تقديم الشهادة في النزاعات الأسرية ذات الطبيعة الخاصة يبرر اللجوء لليمين الحاسمة كوسيلة إثبات أخيرة⁽²³⁾.

أما حق المرأة في حالة الطلاق فهو من الموضوعات الجوهرية التي اهتم بها المشرع العراقي، وقد عرفت قانون الاحوال الشخصية الطلاق هو إنهاء رابطة الزواج بإرادة الزوج أو الزوجة إذا خولت هذا الحق بقرار قضائي⁽²⁴⁾، ويتميز الطلاق في هذا السياق عن التفريق القضائي من حيث أسبابه وآثاره إذ يمكن أن يقع خارج المحكمة ثم يصدق لاحقاً كما يمكن إيقاعه داخل المحكمة دون اشتراط سبب محدد بخلاف التفريق الذي يستند إلى أسباب قانونية ثابتة.

ومن بين الحقوق المهمة التي قررها القانون للمرأة المطلقة حق السكن حيث منحها المشرع حق البقاء في دار الزوجية أو الشقة التي كانت تقيم فيها أثناء قيام العلاقة الزوجية لمدة ثلاث سنوات دون مقابل مالي بشرط أن يكون المسكن مملوكاً للزوج إضافة إلى شروط أخرى تتعلق بوضع الزوجة كعدم كون الزوجة مالكة لدار أو شقة مستقلة حيث يؤدي تملكها لمسكن خاص إلى حرمانها من حق السكن بعد الطلاق⁽²⁵⁾، ولكن القضاء العراقي واجه حالات متعددة منها قضية عرضت اماما محكمة التمييز كانت فيها الزوجة قد امتلكت داراً باعته قبل الطلاق بسنوات وقد ادعى الزوج ان هذا

(21) المادة 40/أولاً من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لعام 1959.

(22) قرار محكمة الأحوال الشخصية العدد 1816/ش/2006 في 2006/9/28.

(23) فائزة جبار محمد باباخان، الوضع القانوني لحقوق المرأة في التشريعات العراقية، دار الكتب والوثائق العراقية، العراق، 2017، ص39.

(24) المادة 1/34 من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لعام 1959.

(25) طه صالح خلف، حق الزوجة في السكن، دراسة مقارنة، رسالة الماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل، 2000، ص83.

البيع لا يغير ملف كونها مالكة سابقاً وبالتالي فإن قانون حق السكن لا ينطبق عليها ورغم هذا الادعاء قضت المحكمة لصالح الزوجة معتبرة بيع السكن قبل وقوع الطلاق بفترة طويلة يسقط عنها وصف المالكه⁽²⁶⁾.

وقد أسهم هذا القرار في توجيه المحاكم اللاحقة إلى إقرار أن الملكية السابقة للمطلقة لا تعد مانع من التمتع بحق السكن ما دامت زالت ملكيتها قبل الطلاق أو التفريق، أما من الناحية التشريعية فقد كان لهذا الاتجاه القضائي أثر مهم إذ وضح حدود تطبيق النص القانوني القاضي بحرمان المطلقة من حق السكن عند امتلاكها مسكناً مستقلاً وقد اعتبر القضاء ان هذا الحرمان لا يمثل حالة الملكية السابقة التي انتهت قبل الطلاق مما يشكل قيداً هاماً على التطبيق الحرفي للنص ويكشف عن قراءة قضائية تتسق مع الاسباب الموجبة للقانون وتتجاوز التطبيق الجامد لعباراته⁽²⁷⁾.

الفرع الثاني: حق المرأة في إطار قضايا النسب والنفقة

عالج المشرع العراقي موضوع النسب بوضع شروط محددة لثبوته من أهمها مرور أقل مدة الحمل بعد الزواج وإمكان حصول التلاقي بين الزوجين كما أخذ بالإقرار بالنسب كدليل معتبر بشرط أن يكون المقر له ممن يولد لمثله⁽²⁸⁾، وقد تناول القضاء العراقي العديد من القضايا التي تسلط الضوء على أثر هذا الإقرار كما في قضية نظرتها محكمة التمييز الاتحادية تتعلق بحكم سابق صدر عن محكمة الأحوال الشخصية في الكاظمية قام الزوج المميز بالطعن في نسب طفلته رغم أنه سبق أن أقر بنسبها أمام المحكمة، ورغم محاولته نفي النسب فإن محكمة الموضوع رفضت دعواه ولدى نظر الطعن أيدت محكمة التمييز قرار الرفض إذ تبين ان الزوج كان قد أقر صراحة بزواجه من المدعى عليها ونسب طفلته به كما أن الزواج مثبت رسمياً في دوائر الأحوال المدنية وبما ان مدة الحمل توافق عقد الزواج وأن التلاقي بين الزوجين كان ممكناً فإن إقراره بالنسب يصبح ملزماً له ولا يجوز له الرجوع عنه ومن ثم صدق الحكم ورد الطعن⁽²⁹⁾.

وتبرز أهمية هذا القرار أنه رسخ مبدأ أن الإقرار بالنسب إقرار نهائي لا يمكن العدول عنه إذا استوفى شروط النسب الشرعية والقانونية مما يحقق الاستقرار الأسري ويحمي الاطفال من اضطراب النسب أو الطعن فيه.

وحق المرأة في النفقة من أهم الحقوق المرتبطة بقضايا الأحوال الشخصية ولاسيما في الحالات التي تقام فيها دعوى المطاوعة وفق التشريعات العراقية تعني مطالبة الزوج بإلزام زوجته العودة إلى دار الزوجية التي تركتها بعد الدخول أو الدخول إليها إذا لم يتم الانتقال عليها مسبقاً هو ما يجعل وضع الزوجة يوصف قانوناً بالنشوز⁽³⁰⁾.

وقد نظم المشرع العراقي أحكام النفقة الماضية فنص على أن نفقة الزوجة غير الناشز تعد ديناً ثابتاً في ذمة الزوج ابتداءً من تاريخ امتناعه عن الإنفاق خصوصاً في الحالات التي يطول فيها عدم الإنفاق بسبب ترك الزوج للأسرة أو سفره أو أي ظرف يمنعه من القيام بالتزامه الشرعي⁽³¹⁾.

إلا أن القضاء العراقي واجه إشكالية حين كانت الزوجة المطالبة بالنفقة الماضية في الوقت نفسه مقامة عليه دعوى مطاوعة فظهر وكأن هناك تعارض بين الحقيين مما جعل المحاكم وعلى رأسها محكمة الأحوال الشخصية ثم محكمة التمييز

(26) قضية رقم 4125/شخصية 1997 في 1997/8/27.

(27) بين المشرع في الأسباب الموجبة للقانون حق الزوجة المطلقة في السكن رقم 77 لعام 1983 أن (لوحظ أن كثيراً من الزوجات يبقين بلا مأوى بعد طلاقهن أو تفريقهن لذلك فإن العدالة تقتضي بأن تمنح الزوجة التي يصدر حكم بطلاقها أو تفريقها حق البقاء في الدار أو الشقة التي تسكنها مع زوجها).

(28) المواد 51/52 من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لعام 1959.

(29) قرار محكمة التمييز الاتحادية رقم 1565/شخصية أولى/ 2006 في 2006/5/3.

(30) المادة 25 من قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لعام 1959.

(31) المادة 24 من قانون الأحوال الشخصية.

تجد صعوبة في التوفيق بالمطالبين واعتبر ذلك نتيجة غموض تشريعي، ولكن محكمة تداركت الامر في مرحلة تصحيح القرار التمييزي وقد تبين لها عند نظر طلب التصحيح أن الزوجة التي طالبت بالنفقة الماضية كان قد تقدمت بدعوى نحوها قبل صدور حكم المطاوعة ضدها وأن النفقة المطلوبة تتعلق بفترة سابقة لثبوت النشوز وبذلك فإن حقها بالمطالبة بالنفقة الماضية قائم شرعاً وقانوناً، وانتهت المحكمة إلى ان حكم محكمة الموضوع برد دعوى النفقة كان مخالفاً للقانون كما ان هيئة التمييز لم تلتفت لهذا الخلل عند تدقيق الطعن وهو ما يعد سبباً لقبول طلب التصحيح واعتبر هذا القرار خطوة مهمة لأنه جمع بين حق المرأة في المطالبة بالنفقة الماضية عن فترة عدم الاتفاق بين حق الزوج في إقامة دعوى المطاوعة إذا ثبت نشوز الزوجة دون اعتبار أن أحد الحقيين ينفي الآخر⁽³²⁾.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني لحقوق المرأة ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي

تعد الحقوق الاقتصادية من الاسس الضرورية لحياة الإنسان لأنها ترتبط مباشرة بقدرته على العمل والإنتاج وتأمين احتياجاته، أما الحقوق الاجتماعية فهي التي تسهم في حماية الافراد من المخاطر الصحية والبيئية إضافة إلى التفاعل مع التحديات المجتمعية والسياسية، والتي غالباً ما تكون المرأة الأكثر عرضة للتأثر بها، كما تمثل الحقوق الثقافية أداة مهمة لتطوير واقع المرأة عبر التعليم والتأهيل والتدريب المهني والبحث العلمي، ولتوضيح هذا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتطرق في المطلب الأول للحقوق الاقتصادية بينما نشرح في المطلب الثاني الحقوق الاجتماعية للمرأة وفق التالي.

المطلب الاول: الحقوق الاقتصادية للمرأة

يقصد بالحقوق الاقتصادية تلك المرتبطة بعمل الإنسان وجهده وما ينتج عن ذلك من أموال منقولة وغير منقولة توفر له حياة كريمة، وتشمل هذه الحقوق حق العمل والملكية وممارسة النشاط الاقتصادي، ولتوضيحها سنقسم هذا المطلب لفرعين نتناول في الفرع الاول حق العمل والملكية بينما نتطرق في الفرع الثاني لحق ممارسة النشاط التجاري.

الفرع الأول: حق المرأة في العمل والملكية

تملك المرأة الحق في الحصول على عمل كريم تختاره بإرادتها، بما يضمن لها إعالة نفسها واسرتها ويحقق لها الاستقرار والطمأنينة، وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على هذا الحق مؤكداً مسؤولية الدولة في تأمين فرص العمل المناسبة لجميع المواطنين وضمان مبدأ تكافؤ الفرص في تولي الوظائف العامة لمن تتوافر فيهم شروطها، إضافة إلى حصول العامل على أجر عادل يوفر له مستوى معيشي كريم⁽³³⁾، ويرتبط بحق العمل حق تأسيس النقابات المهنية التي تتولى الدفاع عن حقوق أعضائها وتمثيلهم ويضع التشريع الوطني شروطاً عامة للتعيين في الوظائف العامة وفي مقدمتها المؤهلات المطلوبة إضافة إلى شرط الجنسية الذي يعد رابطة قانونية وسياسية بين الفرد والدولة تفرض على المواطن الولاء للدولة مقابل إلزامها بحمايته وصون حقوقه⁽³⁴⁾.

وقد أكد دستور العراق على أن العمل حق لكل العراقيين وإن الدولة تكفل حق تأسيس النقابات والاتحادات المهنية، كما تنظم القوانين العلاقة بين العامل وصاحب العمل لضمان حقوق الطرفين⁽³⁵⁾.

(32) قضية رقم 625/شخصية أولى 2006 ي 2006/12/14.

(33) المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

(34) منتصر سعيد حمودة، الحماية الدولية لحقوق المرأة، دار الجامعة الجديدة، 2017، ص 108.

(35) المادة 22 من دستور العراق النافذ.

ورغم الإطار القانوني الداعم إلا ان مشاركة المرأة في سوق العمل ما تزال منخفضة الأمر الذي انعكس سلباً على مستوى المعيشة للأسرة، وأثر في موقع المرأة الاجتماعي وقدرتها على تحقيق المساواة الفعلية في الحقوق والالتزامات مع الرجل، وتواجه المرأة الاقتصادية معوقات عدة تمنعها من الوصول إلى مستويات المشاركة التي يحققها الرجل خاصة في حالات النساء المعيلات للأسر⁽³⁶⁾.

وتظهر الإحصائيات أن المرأة الريفية تشكل نسبة عالية من التعاملات في المجال الزراعي حيث تصل مشاركتها إلى نحو 55% مقارنة بـ 21% للرجال في المنطقة نفسها، أما في المدن فتتركز نسبة في القطاع التعليمي بما يقارب 27% مقابل 8 و 4% للرجال، كما تحقق المرأة نسبة أعلى من الرجال في قطاعي الصحة والخدمات بنسبة 11% و 7 و 5% على التوالي، في حين تبقى الفجوة بين الجنسين لصالح النساء في مجال التعليم بنسبة 18 و 1% لكنها تكون سلبية في قطاع المعلومات والاتصالات بنسبة 12 و 1%⁽³⁷⁾.

والملكية تعد ثمرة لعمل الإنسان وجهده ويقصد بحق الملكية تمتع الفرد بحرية امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرفات فيها من دون أي قيود إلا ما يفرضه القانون لتحقيق المصلحة العامة، وقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذا الحق بالنص على أن لكل شخص إمكانية التملك لوحده أو بالاشتراك مع غيره مع عدم جواز حرمانه من مسكنه تعسفاً⁽³⁸⁾، ونص الدستور على أن لكل عراقي الحق في التملك في أي مكان داخل البلاد وأن الملكية الخاصة مصونة ولا يجوز نزعها إلا بتحقيق منفعة عامة وبمقابل تعويض عادل⁽³⁹⁾.

الفرع الثاني: حق المرأة في حرية النشاط التجاري والصناعي

يسمح القانون لكل فرد بمزاولة الأنشطة التجارية والصناعية، والحق في ممارسة النشاط الاقتصادي أحد أركان تمكين المرأة في المجتمع إذ يشكل العمل هذا وسيلة جوهرية لتحقيق الاستقلال المادي والمساهمة في التنمية الوطنية، وقد أقر الدستور العراقي حق العمل دون تمييز، كما وأن التشريعات العراقية التي تتصل بالعمل والتجارة لم تتضمن نصوصاً تمنع المرأة من تأسيس مشروع تجاري او صناعي أو الدخول في قطاعات الإنتاج والاستثمار، ورغم ذلك تبقى الممارسة الفعلية أكثر تعقيداً إذ إن واقع العمل يظهر فجوة واسعة بين النص القانوني والتطبيق العملي⁽⁴⁰⁾، فمشاركة المرأة في هذا المجال ضعيفة جداً بسبب العقبات الاجتماعية والاقتصادية ولاسيما محدودية فرص التمويل ونقص التدريب الإداري والمهني، بالإضافة للأعراف الاجتماعية التي تقيد خروج المرأة لسوق العمل أو تحجم دورها في إدارة المشاريع⁽⁴¹⁾.

وبالتالي فإن ضمان حرية المرأة في النشاط الاقتصادي يتطلب خطوات عملية تكمل النصوص القانونية، مثل مراجعة لوائح العمل التي تقيد أنشطة النساء دون مبررات كافية وتوسيع برامج الدعم والتمويل الموجه لريادة الاعمال النسائية وتطوير مراكز التدريب الصناعي للنساء إضافة إلى تعزيز دور مؤسسات الرقابة لمنع التمييز داخل بيئات العمل،

⁽³⁶⁾ زينب عبد الله محمد الشمري، العوامل والآثار الاجتماعية لعمالة النساء في القطاع غير الحكومي، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2015، ص 119.

⁽³⁷⁾ دليل القوانين العراقية الخاصة بالمرأة، بحث موجز من قبل نساء أجل العالم، بغداد، 2005، ص 64.

⁽³⁸⁾ المادة 17 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

⁽³⁹⁾ المادة 23 من دستور العراق لعام 2005.

⁽⁴⁰⁾ بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، دار الحصاد، دمشق، 2013، ص 83.

⁽⁴¹⁾ United National development program me. Gender Analysis: Women's* Economic Empowerment in Iraq. 2023.

ولا يمكن ان تتحقق المساواة الاقتصادية بصورة فعالة إلا إذا ترافق ذلك مع حملات مجتمعية تعيد صياغة النظرة العامة إلى عمل المرأة وتزيل الحواجز الثقافية التي تقيد نشاطها⁽⁴²⁾.

المطلب الثاني: الحقوق الاجتماعية للمرأة

تتمتع المرأة بالعديد من الحقوق ذات الطابع الاجتماعي والتي يفترض أن يتم احترامها حتى يتم تكريس دورها كعضو فاعل ضمن إطار المجتمع، ولتوضيح هذه الحقوق سنقسم هذا المطلب للفرعين التاليين.

الفرع الاول: حق المرأة في الرعاية الصحية والسكن

تلتزم الدولة بتأمين الرعاية الصحية الكاملة للمرأة بما يشمل نظام التأمين الصحي الشامل وتقديم العلاج المجاني وإنشاء المستشفيات والمراكز المتخصصة بأمراض النساء، وقد أكد دستور جمهورية العراق لعام 2005 أن لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية وأن الدولة مسؤولة عن توفير وسائل الوقاية والعلاج من خلال تشييد المؤسسات الصحية والمتنوعة وضمان الوصول إليها⁽⁴³⁾.

ويعد السكن الملائم ومستوى المعيشة اللائق من الحقوق الأساسية للمرأة إذ يضمن لها الحصول على الغذاء والكساء والماوى وظروف العيش الإنسانية، وقد نص الدستور العراقي على التزام الدولة بتوفير مقومات الحياة الكريمة من دخل مناسب ومسكن ملائم، إضافة إلى ضمان حق كل فرد في العيش ضمن بيئة صحية سليمة⁽⁴⁴⁾.

ورغم ذلك ما تزال هناك فجوة واضحة بين النصوص الدستورية والتطبيق الفعلي، إذ تعيش نسبة كبيرة من النساء في ظروف معيشية وبيئية صعبة وغير إنسانية وقد أظهر المسح الاجتماعي والاقتصادي للأسر الذي اجري ضمن إعداد الاستراتيجية الوطنية للتخفيف من الفقر عام 2008 أن خط الفقر الوطني بلغ 77 ألف دينار شهرياً مما يعني أن 23 % من السكان كانوا تحت خط الفقر آنذاك بما يقارب 7 ملايين شخص⁽⁴⁵⁾.

بالرغم من أن القوانين المحلية الدولية تحظر التهجير القسري إلا أن العراق واجه موجات تهجير واسعة بسبب جرائم تنظيم داعش الإرهابي وسيطرته على مناطق متعددة عام 2014 حيث تعرضت النساء خلال هذه الفترة لمخاطر تهدد حياتهن وأمنهن اثناء الفرار خلال النزوح مما أدى إلى تسجيل حالات وفاة عديدة خصوصاً النساء والمريضات والاطفال، وتفاقت معاناة النساء نتيجة عوامل عدة أبرزها فقدان السكن والأزدحام الشديد في المخيمات وانقطاع مصادر الدخل وصعوبة الحصول على الغذاء والمياه الصالحة للشرب وغياب الخدمات الأساسية مثل التعليم والرعاية الصحية كما ان كثيراً ما تفترق الأسر النازحة للوثائق الشخصية أو تلفها مما يعرقل الوصول إلى الخدمات ويقيد حرية التنقل فضلاً عن تعرض النازحين لمخاطر الألغام ومخلفات الحرب عند انتقالهم بين المناطق⁽⁴⁶⁾.

الفرع الثاني: حق المرأة في التمتع بالمساواة وعدم التمييز والظلم ضدها

يعد مبدأ القضاء على التمييز ضد المرأة من المبادئ الأساسية التي أكدت عليها المواثيق الدولية، إذ نص إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة لعام 1967 على أن حرمان المرأة من المساواة بالحقوق مع الرجل أو تقييدها يشكل انتهاكاً

(42) توصيات من تقارير وزارة العمل العراقية، وبرامج تمكين المرأة المعتمدة من منظمات دولية مثل UNDP و UN Women.

(43) وائل انور بندق، المرأة والطفل وحقوق الإنسان، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2004 سنة ص 63.

(44) بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، مرجع سابق، ص 99.

(45) إيمان شريف علي، الحقوق والحريات الأساسية للمرأة العراقية بعد 2003، رسالة ماجستير، معهد العلمين للدراسات العليا، 2015، ص 59.

(46) علي الشكري، حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق، دراسة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والدستور العراقي لسنة 2005، ايتراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2009، ص 162.

خطيراً يمس الكرامة الإنسانية، ودعا الإعلان الدول كافة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء القوانين والأنظمة والممارسات التي ترسخ التمييز والعمل على توفير حماية قانونية تضمن المساواة الدستورية والقانونية بين الجنسين إضافة إلى الإسراع في التصديق على الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وتنفيذها بشكل كامل⁽⁴⁷⁾.

وقد عرفت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التمييز بأنه أي تفرقة أو استبعاد و تقييد قائم على اساس الجنس، ويكون هدفه او نتيجته الحد من الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الاساسية أو تعطيل تمتعها بها في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو في أي مجال آخر⁽⁴⁸⁾.

وفي المادة الثانية من الاتفاقية تعهدت الدول الأطراف بالعمل على إزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة واعتماد سياسات فعالة لهذا الغرض، وذلك من خلال إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الدساتير والتشريعات الوطنية و تنفيذه عملياً واتخاذ الإجراءات التشريعية وغير التشريعية بما في ذلك العقوبات عند الضرورة لحظر أي تمييز ضد المرأة، توفير حماية قانونية متكافئة تضمن التمتع بالحقوق دون تمييز، الامتناع عن ممارسة أي فعل تمييزي ومنع الافراد والمؤسسات من ارتكابه، إلغاء النصوص القانونية العقابية التي تتضمن أحكاماً تمييزية بحق المرأة⁽⁴⁹⁾.

ويقوم مبدأ عدم التمييز على أساس أن الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة لا يمكن أن تكون مبرراً لأي تقييد لحقوق المرأة أو إنقاص لكرامتها كما يرتبط المبدأ بضمان المساواة في الالتزامات والحقوق وفي تولي الوظائف العامة والتمتع بالحماية القانونية⁽⁵⁰⁾، وعلى المستوى الوطني أكد الدستور العراقي على مبدأ المساواة ومنع التمييز غير المشروع بما ينسجم مع الالتزامات الدولية للعراق ويعزز حماية المرأة من أي ممارسات تمييزية⁽⁵¹⁾.

كما ويقع على عاتق المؤسسات الرسمية والكيانات المجتمعية واجب واضح يتمثل في الامتناع عن ممارسة أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة في نطاق حياتها الخاصة أو داخل بيئة العمل، ويعد من حقوقها الاساسية التخلص من أي عنف جسدي أو جنسي أو نفسي تتعرض له سواء وقع ضمن محيط الاسرة أو في المجتمع بصورة عامة ورغم ذلك ما تزال بعض الممارسات الضارة قائمة مثل ما يعرف بجرائم الشرف وحرمان المرأة من فرص التعليم أو العمل أو إجبارها على قبول زواج غير مرغوب فيه من اختيار شريك حياتها، وتشر الوقائع إلى أن معظم مصادر العنف تأتي غالباً من داخل الاسرة كما تتعدد أشكاله ليشمل التحرش والاعتداء الجنسي، والاعتصاب والخطف والتهديد بالقتل إضافة إلى العنف الذي قد تتعرض له المرأة من قبل أصحاب العمل⁽⁵²⁾.

وقد كشفت دراسة صادرة عن وزارة التخطيط ان 23% من النساء العراقيات المتزوجات بين سن 15 و 45 سنة يتعرضن لنوع من العنف سواء كان نفسياً أو جسدياً أو لفظياً بينما سجلت نسبة 105 للعنف الجنسي، في حين بلغت نسبة النساء الخاضعات للسيطرة والتحكم من أزواجهن 40%⁽⁵³⁾.

أما بخصوص مواقف الرجال فقد تباينت نسبة تأييدهم لاستخدام العنف، ويعكس الواقع العراقي في السنوات الاخيرة تصاعداً كبيراً في العنف الموجه ضد النساء بسبب الأعمال الإرهابية والتطرف وعلى وجه الخصوص بعد سيطرة

(47) المادة الاولى من إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1970.

(48) المادة الأولى من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979 والذي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1979.

(49) المادة الثانية من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

(50) علي الشكري، حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص114.

(51) المادة 14 من دستور العراق لعام 2005.

(52) كاظم عبد جاسم الزبيدي، الحماية القانونية من العنف الأسري في القانون العراقي، وزارة العدل، العراق، 2012، ص94.

(53) وزارة التخطيط، دراسة العنف ضد النساء العراقيات المتزوجات، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية المطبعة، بغداد، 2013، ص11.

تنظيم داعش على عدد من المحافظات فقد تعرضت النساء العراقيات لجرائم شديدة القسوة منها الاختطاف والاستعباد الجنسي والتهجير والعنف الجسدي والنفسي، ومع ضعف فعالية أجهزة إنفاذ القانون وغياب نظم الحماية، أصبحت النساء أكثر عرضة للعنف المنزلي وحرمانهن من التعليم وانتشار ممارسات ضارة مثل زواج القاصرات والزواج المؤقت فضلاً عن استخدام النساء كوسيلة لحل النزاعات العشائرية⁽⁵⁴⁾.

الخاتمة

على الرغم من وجود العديد من الاتفاقيات الدولية والنصوص الدستورية والقانونية التي تكفل حقوق المرأة إلا أن اثرها على أرض الواقع ظل محدوداً إذ لم تتعامل بشكل فعال مع المشكلات العملية التي تواجه المرأة العراقية مما قيد من تحسين وضعها الاجتماعي وبناءً عليه تبرز أهمية سن تدابير قانونية واضحة وفعالة لضمان المساواة في المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وقد توصلنا لعدد من النتائج والاقتراحات:

أولاً: النتائج:

إن حماية حقوق المرأة وحريتها تتطلب تدخلاً فاعلاً من الدولة والمجتمع على حد سواء إذ تواجه المرأة العراقية في موقف ضعيف عن تعرضها لانتهاكات تمس حقوقها خاصة في ظل وجود تقاليد وممارسات اجتماعية متجذرة تعيق تمتعها بحقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

- إن التحول نحو حكم ديمقراطي حقيقي يستلزم تحديث التشريعات لتعزيز الضمانات القانونية للمرأة وتمكينها من المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والنقابية وادارة المؤسسات العامة.

- هناك العديد من العقبات التي تقف امام تمكين المرأة منها استمرار القيود السياسية والنفسية والاجتماعية وانخفاض وعي بنسبة كبيرة من النساء بحقوقهن واستراتيجياتهن المستقبلية إضافة إلى تعرضهن للتمييز الناتج عن ثقافة المجتمع الذكوري مما يعيق مشاركتهن في مختلف المجالات لاسيما في العمل والتعليم.

ثانياً: الاقتراحات:

- إنشاء آليات لمشاركة المرأة في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجل بما يتناسب مع نسبة السكان.
- إعادة تشكيل المؤسسات النسوية على أساس المواطنة والمساواة وتأهيل المرأة سياسياً واقتصادية واجتماعياً وثقافياً وعلمياً.

- تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على دعم المرأة ومحاربة الأعراف العشائرية غير المتوافقة مع الدين والقانون وقيم حقوق الإنسان.

- ضمان تعويض المرأة عن الأضرار المادية والمعنوية الناتجة عن الممارسات غير القانونية أو التعسفية.

- توفير الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي الشامل وتيسير وسائل العلاج المجاني.

- إزالة العقبات التي تعيق مشاركة المرأة في الحياة الثقافية والعلمية في المجتمع العراقي.

⁽⁵⁴⁾ علي الشكري، أثر التطرف والإرهاب على المساواة العراقية ومساعي تمكينها، جامعة بابل، 2016، ص53.

المراجع:**أولاً: الكتب:**

- بلكيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، دار الحصاد، دمشق، 2013.
- جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، وزارة الهجرة والمهجرين، المسح الوطني للنازحين في العراق عام 2012، مديرية المطبعة، بغداد، 2017.
- جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، قسم إحصاءات التنمية البشرية، إحصاءات المرأة والرجل، 2003، العراق، مديرية المطبعة، 2013.
- سامح فوزي، المواطنة، ط1، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، 2007.
- سميرة ابراهيم عبد الرحمن، النساء العراقيات في احتياجات الفاعلية والأدوار، مركز المسار للدراسات والبحوث، 2020.
- عدنان عبيد، القانون الدستوري والنظرية العامة والنظام الدستوري في العراق، ط2، مؤسسة النبراس، العراق، 2012.
- علي الشكري، أثر التطرف والإرهاب على المساواة العراقية ومساعي تمكينها، جامعة بابل، 2016.
- علي الشكري، حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق، دراسة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والدستور العراقي لسنة 2005، ايتراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2009.
- علي هادي حميدي الشكراوي، النظام السياسي في العراق بعد عام 2003، مكتبة أبو الطيب المتنبي، بابل، 2017.
- فائزة جبار محمد باباخان، الوضع القانوني لحقوق المرأة في التشريعات العراقية، دار الكتب والوثائق العراقية، العراق، 2017ز
- فتحي عبد الرضا الجوارى، تطور القضاء الجنائي العراقي، منشورات مركز البحوث القانونية، وزارة العدل، 1986.
- كاظم عبد جاسم الزيدي، الحماية القانونية من العنف الأسري في القانون العراقي، وزارة العدل، العراق، 2012.
- منتصر سعيد حمودة، الحماية الدولية لحقوق المرأة، دار الجامعة الجديدة، 2017.
- وائل أنور بندق، المرأة والطفل وحقوق الإنسان، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2004.
- وزارة التخطيط، دراسة العنف ضد النساء العراقيات المتزوجات، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية المطبعة، بغداد، 2013، ص11.

ثانياً: الرسائل:

- سعد مظلوم عبد الله العبدلي، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل 2007.
- طه صالح خلف، حق الزوجة في السكن، دراسة مقارنة، رسالة الماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل، 2000.
- زينب عبد الله محمد الشمري، العوامل والآثار الاجتماعية لعمالة النساء في القطاع غير الحكومي، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2015..
- إيمان شريف علي، الحقوق والحريات الأساسية للمرأة العراقية بعد 2003، رسالة ماجستير، معهد العاملين للدراسات العليا، 2015.

ثالثاً: الدساتير والقوانين والاتفاقيات:

دستور جمهورية العراق النافذ لعام 2005.

قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لعام 1959.

اتفاقية القضاء على جميع الأشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979 والذي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1979.

البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1999

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

رابعاً: المراجع الأجنبية:

-United National development program me. Gender Analysis: Women's* Economic Empowerment in Iraq. 2023

ISBN 978-625924391-7



9

786259

243917

Rimar Academy
Publishing House